الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد
كلية اللغة العربية
قسم اللغويات

International Islamic
University Islamabad
Faculty of Arabic
Department of Linguistics

الكلمات الدالة على المواقف السلبية في كتاب "جامع الترمذي" للإمام أبي عيسى الترمذي

(دراسة تحليلية)

بحث تكميلي لنيل درجة ماجستير الفلسفة في اللغة العربية

إعداد الطالب:
بشارت حسنين
رقم التسجيل: 657-FA/MS/S22

تحت الإشراف: الدكتور ظهير أحمد حفظه الله
أستاذ مساعد بقسم اللغويات

العام: 2025م

الإهداء

إلى من بلغ الأمانة، ونصح الأمة إلى نبي الرحمة ونور العالمين

سيدي وحبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى الوالدين الكريمين اللذين كانا سببا في وجودي في هذه الحياة بعد الله عزوجل، وتعبا على تربيتي، ولم يبخلا بشيء من أجل دفعي إلى طرق النجاح والعلم حفظهما الله تعالى ومتعهما بالصحة والعافية.

إلى إخواني وأخواتي الذين أستظل بظلهم حينما يشتد لهيب الحياة

و إلى جميع أساتذة كلية اللغة العربية

و إلى أصدقائي الذين شجعوني فساعدوني طوال هذا البحث

"أهدي إليهم جميعا ثمرة جهدي هذا كله"

شكر وتقدير

أحمد الله تعالى الذي بنعمته وتوفيقه تتم الصالحات، فلقد وفقني لإتمام هذه الرسالة، فله الحمد والشكر كله، وانطلاقا من قوله: ﴿وَ لَقَدْ اٰتَيْنَا لُقْمٰنَ الْحِكْمَةَ اَنِ اشْكُرْ لِلّٰهِ ؕ وَ مَنْ يَّشْكُرْ فَاِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهٖ ۚ وَ مَنْ كَفَرَ فَاِنَّ اللّٰهَ غَنِيٌّ حَمِيْدٌ﴾[1]. وقول النبي- صلى الله عليه وسلم- : (من لم يشكرِ النَّاسَ لم يشكرِ اللَّهَ)[2]، فإني أقدم جزيل الشكر والاحترام والتقدير لمن تفضل بقبول الإشراف على هذه الرسالة الأستاذ الدكتور ظهير أحمد- حفظه الله-، فكان لي خير معين بعد الله، وكانت لآرائه السديدة وملاحظاته الدقيقة أكبر الأثر في قيام هذا العمل على ساقه، ولقد غرس في نفسي قوة العزيمة بالآية الكريمة: فَاِنَّ اللّٰهَ لَا يُضِيْعُ اَجْرَ الْمُحْسِنِيْنَ ﴿فَاِنَّ اللّٰهَ لَا يُضِيْعُ اَجْرَ الْمُحْسِنِيْنَ﴾[3]، بالإضافة إلى ما أفدته من كريم أخلاقه، وجميل صفاته، ولذلك سأبقى بقية عمري داعية له من أعماق القلب، أبقاه الله ذخرا للعلم وأهله وجعل مساعيه في ميزان حسناته.

كما أتقدم بالشكر إلى جميع أساتذتي بكلية اللغة العربية الذين أفادوني، وقدموا لي يد العون والمساعدة، فكان لهم علي فضل عظيم، وكذلك أقدم الشكر للجامعة الإسلامية العالمية التي فتحت لي أبواب العلم والمعرفة، فلقد تعلمت الكثير في أحضانها من المعارف التي كنت أجهلها.

ولا أنسى أن أخص أسرتي الكريمة بالشكر الجزيل من باب العرفان بالجميل لما قدمته لي من رعاية وعناية، فلكل فرد فيها مني خالص الشكر والتقدير.

[1] سورة لقمان، الآية: ١٢.

[2] رواه أبو داود في سننه، برواية الصحابي الجليل أبي هريرة- رضي الله عنه-، المحقق محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية صيدا- بيروت، لبنان.

[3] سورة التوبة، الآية: ١٢٠.

المقدمة

أحمد الله حمدا كثيرا، وأشكره شكرا جزيلا، على نعمه علي، وأصلي وأسلم على رسولنا وسيدنا محمد – صلى الله عليه وسلم–. والحمد لله على نعمة الإسلام.

اللغة العربية هي لغة القرآن الكريم، المنزل على أفضل خلقه سيدنا محمد– صلى الله عليه وسلم– ولا شك أن دراسة اللغة تتطلب فهما واعيا، ودراسة متأنية خاصة، إذا كان الأمر متعلقا بأقوال الرسول – صلّى الله عليه وسلم – هذه الدراسة تبحث عن المواقف السلبية التي وردت في الأحاديث النبوية الشريفة، وهناك كلمات متعددة تؤدّي معنى السلب في كتاب جامع للترمذي للإمام أبي عيسى محمد الترمذي وهو من أهم كتب الحديث الستة وله أهمية كبيرة ومنزلة رفيعة، وقد وردت في هذا الكتاب كثير من الكلمات السلبية و وردت عدد الكثيرة من الكلمات التي تدل على المواقف السلبية في كتاب جامع للترمذي فلذلك اخترت هذا الكتاب لبحثي.

- **التعريف بالموضوع وأهميته:**

كلمات اللغة العربية لها دلالات متنوعة في السياقات المختلفة فلذلك توجّه كثير من الباحثين لدراستها ولا تزال البحوث تكتب في دلالات الكلمات الدالة على المواقف المختلفة وقد توجّه بعض الباحثين إلى دراسة الكلمات السلبية التي تدل على المواقف السلبية في القرآن الكريم وكانت الحاجة إلى دراستها في الكتب الأحاديث وغيرها ولذلك اخترتُ أن يكون موضوع دراستي ودلالاتها في كتاب الترمذي للإمام أبي عيسى محمد الترمذي.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

من أهم الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع كالآتي:

١- البحث عن الكلمات التي تدل على المواقف السلبية في الأحاديث.

٢- البحث عن الكلمات التي تدل على المواقف السلبية المختلفة بتنوع السياق.

- **حدود البحث:**

اعتمدت الدراسة في دراسة الكلمات السلبية ودلالاتها في كتاب الترمذي للإمام أبي عيسى الترمذي.

الدراسات السابقة:

١- " الغضب في القرآن الكريم" دراسة موضوعية، الباحث: يوجي ماهندورا، جامعة السلطان الشريف قاسم الإسلامية الحكومية برياو_كلية أصول الدين عام ١٤٣٥هـ/٢٠١٤.

٢-"معاني القبول والرفض في القرآن الكريم" دراسة في الألفاظ والأساليب، إعداد :عبد العباس حسن الأسدي، جامعة الكوفة، كلية التربية للبنات قسم اللغة العربية عام ٢٠٠٩م.

٣- "الرضاء والغضب في القرآن والسنة "، دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير ،إعداد:جناح الحسين عبدالله العطاس، إشراف:الدكتور محمد الخضر بن الناجي ضيف الله، جامعة أم القرى كلية أصول الدين، الدراسات العليا الشرعية قسم الكتاب والسنة عام ١٩٩٩م.

٤-"ظاهر السلب وصيغها الفعلية الثلاثية المزيدة في القرآن الكريم "، دراسة أدبية، إعداد:بن ميلود،عبد القادر سلامي الناشر:مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات العلمية، الدولة:الجزئر عام ٢٠١٠م.

- **أسئلة البحث:**

تسعى الدراسة للإجابة عن الأسئلة الآتية:

١-ما دلالات الكلمات الدالة على المواقف السلبية في أحاديث الرسول صلّى الله عليه وسلم ؟

٢- ما الكلمات السلبية ودلالاتها في كتاب الترمذي للإمام أبي عيسى الترمذي ؟

٣- ما الكلمات السلبية التي وردت في الأحاديث النبوية الشريفة ؟

- **منهج البحث:**

اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليل والدلالي في دراسة الموضوع.

- **خطة البحث:**

تشمل الرسالة على المقدمة، والتمهيد، وفصلين، والخاتمة.

المقدمة:

تشتمل على التعريف بالموضوع وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وأسئلة الدراسة، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد:

أولاً: ترجمة حياة الإمام أبي عيسي الترمذي اسمه ونسبه ونسبته.
ثانيًا: مكانة جامع الترمذي في كتب الحديث وأهم شروحاته.

الفصل الأول: المواقف السلبية بالنهي في الأحاديث النبوية

المبحث الأول: النهي بـ "لا الناهية" و دلالاتها

المبحث الثاني: النهي بفعل"نهى عن" و دلالاته

الفصل الثاني: المواقف السلبية بالنفي في الأحاديث النبوية

المبحث الأول: النفي بـ "لا النافية"

المبحث الثاني: النفي بغير "لا النافية"

الخاتمة ونتائج البحث

التوصيات

المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الموضوعات

التمهيد

يشتمل التمهيد على العناصر الآتية:

أولاً: ترجمة حياة الإمام أبي عيسي الترمذي اسمه ونسبه ونسبته.

ثانيًا: مكانة جامع الترمذي في كتب الحديث وأهم شروحاته.

التمهيد:

أولا: ترجمة حياة الإمام أبي عيسي الترمذي

اسمه ونسبه ونسبته:

محمد بن عيسى بن موسى بن الضحاك،[1] وقيل: هو محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن،[2] وقيل: محمد بن عيسى بن سور بن شداد[3] والمتفق بين أغلب المترجمين له على أنه محمد بن عيسى بن سورة[4] و أما زيادة يزيد قول ذكره المزي؟ في تهذيب الكمال ولم ينسبه لأحد، بعد ذكر أسماء أجداده في القول الأول[5] و كذلك ابن كثير في البداية والنهاية[6] وأما نسبته فهي الترمذي، البوغي، السلمي. فأما الترمذي فنسبة إلى مدينة ترمذ.[7]

و أما البوغي بضم الموحدة وسكون الواو، والغين المعجمة نسبة إلى البوغ وهي قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ[8] و أما السلمي فنسبة إلى سليم بن منصور، وهي قبيلة من العرب مشهورة[9] لا إلى سليم بن فهم بن غنم بن دوس، كما نقله ابن سيد الناس عن الإمام الحافظ النسابة أبي محمد شرف الدين عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي[10] وهم من قيس

---

١ يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق تهذيب الكمال في أسماء الرجال،المؤلف: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠ (٢٥٠/٢٦).

٢ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤ سير أعلام النبلاء، المؤلف وط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م (٢٧٠/١٣).

٣ الإرشاد في معرفة علماء الحديث،المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض،الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ (٩٠٤/٣).

٤ الثقات لابن حبان: ١٥٣/٩، وطبقات الحفاظ للسيوطي، صـ ٢٨٢.

٥ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (٢٥٠/٢٦).

٦ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري البداية والنهاية، المؤلف: الناشر: دار إحياء التراث التراث العربي (٦٦/١١).

٧ ترمذ مدينة قديمة على طرف نهر بلخ المسمى (جيحون) وقال السيد محمد مرتضى الزبيدي في تاج العروس (وترمذ مدينة عظيمة واسعة بخراسان (تاج العروس: ترمذ (٣٧٩/٩).

٨ الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره،الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد،الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م، ٣٦١/٢، والنفح الشذي لابن سيد الناس: ١/ ١٧١.

٩ الأنساب للسمعاني، ١٨٠/٧، والنفح الشذي لابن سيد الناس: ١/ ١٦٧.

١٠ النفح الشذي لابن سيد الناس: ١٧١/١.

عيلان[1] و نقل الإسعردي عن أبي الحسن المقدسي، عن كتاب الحافظ يوسف بن أحمد البغدادي أنه قال: قال أبو عيسى رحمه الله: كان جدي مرزويا، انتقل من مرو أيام الليث بن سيار[2].

كنيته:

هو أبو عيسى اتفق كل من ترجم له عليه.

مولده و نشأته و تلقيه العلم:

ولد الإمام الترمذي في العقد الأول من القرن الثالث الهجري في سنة تسع و مئتين للهجرة، كما قال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء أنه ولد في حدود سنة عشر و مئتين[3] وذكر الخليل الصفدي في الوافي بالوفيات نحوه فقال: ولد سنة بضع و مئتين[4]. وقد قال الحافظ ابن الأثير في جامع الأصول أنه ولد سنة تسع و مئتين[5].

و أما مكان مولده فلم تفصح المصادر عنها، والظاهر أنه ولد ببلدته، لأنه لم يرد ما يدل على ولادته إلى غير المكان المنسوب إليه. و قيل ولد ضريرا فالراجح هو أنه طرأ عليه العمى بعد أن رحل و سمع، و كتب و ذاكر كما قال الحافظ يوسف بن أحمد البغدادي: وقد كان أضر؟ بآخر عمره[6].

وقال ابن كثير: والذي يظهر من حال الترمذي أنه إنما طرأ عليه العمى بعد أن رحل و سمع و كتب و ذاكر و ناظر و صنف[7].

ونقل الحافظ ابن حجر عن أبي أحمد الحاكم قوله: سمعت عمر بن علك يقول: مات محمد بن اسماعيل البخاري، ولم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والورع، بكى حتى عمي[8].

---

١ جمهرة أنساب العرب، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣/ص:٢٦١.

٢ فضائل الكتاب الجامع، للقسطلاني ص:٤٠.

٣ سير أعلام النبلاء للذهبي، ١٣/ ٣٧١.

٤ الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى:٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط؟ وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت،عام النشر:١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م (٢٩٥/٤).

٥ جامع الأصول في أحاديث الرسول،المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون،الناشر: مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان (١/ ١٩٣).

٦ تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند،الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ (٩/ ٣٨٩).

٧ البداية والنهاية لابن كثير، ٦٧/١١.

٨ تهذيب التهذيب لابن حجر، ٩/ ٣٨٩، و تحرف اسم (عمر بن علك) فيه إلى (عمران بن علان) صوبناه من ترجمة الترمذي في تذكرة الحفاظ و سير أعلام النبلاء).

فقد سمع الحديث بحجاز والبصرة والكوفة وبغداد والري و خراسان و قد ذكر ابن البطوطة في كتابه التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد و ذكر أسماء بعض من سمع منهم[١].

أساتذته:

كثر شيوخ الإمام الترمذي وذلك لأنه فتحت له آفاق الرحلة فرصة الرواية عنهم، حتى فاق عددهم مئتي شيخ، وقد شارك مع الإمام البخاري ومسلم في جماعة منهم، كما أنه انفرد مع البخاري دون مسلم بشيوخ آخرين، و كذلك انفرد مع مسلم بشيوخ لم يسمع منهم البخاري، كما انفرد عن الخمسة بالرواية عن اثنين و أربعين شيخا.وحدث رحمه الله عنه تسعة، وروى لهم الأئمة الخمسة: البخاري ومسلم و أبوداود و النسائي وابن ماجة[٢].

يقول الحافظ المزي: طاف البلاد وسمع خلقا كثيرا من الخراسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم[٣].

حرصه الشديد في طَلَبِ العِلْمِ وَرَحلَاتُهُ:

فقد اهتم الإمام الترمذي بطلب العلم منذ صغره، حيث لم يقتصر على تلقي العلم عن الشيوخ في ترمذ سواء من أهلها، أو القادمين إليها؛ بل رحل في طلب الحديث إلى مدن خراسان الأخرى، فدخل بخارى؛ كما صرح غنجار صاحب تاريخ بخاري، واتصل بإمام الدنيا محمد بن إسماعيل البخاري اتصالا قويا ، فتتلمذ عليه وتفقه به، ومرن بين يديه، وأكثر من مساءلته ومناظرته، فأفاد منه حتى صار من أنجب تلامذته ؛ كما أنه دخل في مرو، والري أيضا[٤]

وذكر الإمام المزي أنه طاف البلاد، وسمع خلقا كثيرا من الخراسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم [٥]. ومن المدن العراقية التي دخلها البصرة، و واسط، والكوفة، وبغداد"، فلقي كبار الشيوخ، وأكثر عن الشيوخ العراقيين عامة والبصريين منهم خاصة ، ولم يرحل إلى مصر والشام[٦].

شيوخ الترمذي في الرواية:

شيوخ الترمذي كثر، وقد ذكر بعض المعاصرين أن عدد. من روى الترمذي عنهم يبلغ مئتين وأربعة وعشرين راويا؛ لكننا سنختصر في ذكر أشهر شيوخه الذين أكثر عنهم في الرواية. والشيوخ الذين أكثر الترمذي من تخريج أحاديثهم، هم على الترتيب الآتي:

---

١ التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد،المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت،الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨م، ص:٩٦-٩٧.

٢ كشف النقاب: ١/ ٥٨.

٣ تهذيب الكمال للمزي، ٢٦/٢٥٠-٢٥١.

٤ التقييد ... لابن نقطة " (١/٩٢-٩٣)، وتراث الترمذي العلمي للدكتور أكرم ضياء العمري ، ص: ٠٩.

٥ تهذيب الكمال (٢٦/٢٥٠-٢٥١). التقييد ... لابن نقطة (١/٩٢).

٦ مقدمة الدكتور بشار الجامع الترمذي (١/٦). السير (١٣/٢٧١).

١- **قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني ت ٢٤٠هـ،** خَرَّج عنه ٦٠١ حديثا.

٢- محمد بن بشار البصري الملقب ب "بندار" ت ٢٥٢هـ ، خَرَّج عنه ٤٤٢ (أربعمئة واثنين وأربعين حديثا).

٣- محمود بن غيلان الْمَرْوَزِي ت ٢٣٩ هـ، خَرَّج عنه ٢٩٢ (مئتين واثنين وتسعين حديثا).

٤- هناد بن السري ت ٢٤٣هـ ، خرج عنه ٢٨٠ (مئتين وثمانين حديثا).

٥- أحمد بن منيع البغوي الحافظ ت ٢٤٤هـ خَرَّج عنه ٢٤٩ (مئتين وتسعة وأربعين حديثا).

٦- محمد بن يحيى العدني، خَرَّج عنه ١٨٠ (مئة وثمانين حديثا).

٧- محمد بن علا الهمداني، خرج عنه ١٧٦ (مئة وستة وسبعين حديثا).

علي بن حجر المروزي ت ٢٤٤هـ ، خرج عنه ١٦٣ (مئة وثلاثة وستين حديثا)-

كثر شيوخ الإمام الترمذي وذلك لأنه فتحت له آفاق الرحلة فرصة الرواية عنهم، حتى فاق عددهم مئتي شيخ، وقد شارك مع الإمام البخاري ومسلم في جماعة منهم، كما أنه انفرد مع البخاري دون مسلم بشيوخ آخرين، و كذلك انفرد مع مسلم بشيوخ لم يسمع منهم البخاري، كما انفرد عن الخمسة بالرواية عن اثنين و أربعين شيخا.

وحَدَّثَ رحمه الله عنه تسعة، وروى لهم الأئمة الخمسة: البخاري ومسلم و أبوداود و النسائي وابن ماجة[١].

يقول الحافظ المزي: طاف البلاد وسمع خلقا كثيرا من الخراسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم[٢].

تلاميذه:

وقد تلقى العلم عن الإمام الترمذي خلق كثير، والإمام المزي نص أن الترمذي روى عنه ستة وعشرين راويا، ومن أشهرهم

١- أبو بكر بن إسماعيل بن عامر السمرقندي-

٢- أبو حامد أحمد بن عبدالله بن داود المروزي التاجر-

٣- أحمد بن يوسف النسفي-

٤- حماد بن شاكر الوراق النسفي ، صاحب البخاري ت ٣١١هـ داود بن نصر بن سهيل البزدوي.

٥- الربيع بن حيان الباهلي-

٦- أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي المروزي راوية الجامع.

٧- وهنا يجدر بنا أن نذكر بعض من معجم تلامذته وهم:

---

١ كشف النقاب: ١/ ٥٨.

٢ تهذيب الكمال للمزي، ٢٦/ ٢٥٠-٢٥١.

٨- أبو بكر أحمد بن إسماعيل بن عامر السمرقندى

٩- أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزى التاجر

١٠- أحمد بن على المقرىء

١١- أبو الحارث أسد بن حمدويه النسفى

عاش الإمام الترمذي رحمه الله حياته راحلا في سماع الحديث وإسماعه فصنف كتبه وسمعها منه الناس، قال عنه ابن حبان روى عنه أهل خراسان[١].

وقال الخزرجي: روى عنه..خلق من أهل سمرقند ونسف و تلك الديار[٢].

ثناء العلماء عليه:

قال أبو سعيد الإدريسي الحافظ[٣] : محمد بن عيسى بن سورة بن موسي بن الضحاك السلمي الترمذي الحافظ الضرير، أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، صنف كتاب الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن كان يضرب به المثل في الحفظ[٤].

وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي: أبو عيسى.. ثقة، متفق عليه...مشهور بالأمانة والعلم[٥].

وقال السمعاني: إمام عصره بلا مدافعة، وقال في موضع آخر: أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في الحديث، صنف كتاب الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن، وكان يضرب به المثل في الحفظ والضبط[٦].

وقال ابن الأثير الجزري: كان إماما حافظا له تصانيف حسنة منها الجامع الكبير في الحديث[٧].

وقال أيضا: و هو أحد العلماء الحفاظ الأعلام، وله في الفقه يد صالحة[٨]. وقال أبو الفداء: كان إماما حافظا، وكان ضريرا، وهو من أئمة الحديث المشهورين الذين يقتدى بهم في علم الحديث[١].

---

١ الثقات لابن حبان، ٩/ ١٥٣.

٢ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي، ص: ٣٥٥.

٣ هو عبدالرحمن بن محمد بن محمد الاسترباذي، محدث سمرقند و مصنف تاريخ سمع الأصم و ألف الأبواب والشيوخ وثقه الخطيب في طبقات الحفاظ ص: ٤١٥، الترجمه: ص: ٩٣٨.

٤ فضائل الكتاب الجامع، للقسطلاني، ص:٣١.

٥ الإرشاد في معرفة علماء الحديث: ٣/ ٩٠٤= الترجمة: (٨٢٩).

٦ الأنساب للسمعاني، ٢/٤٥.

٧ الكامل في التاريخ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، (١٥٢/٧).

٨ جامع الأصول في أحاديث الرسول،المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط– التتمة تحقيق بشير عيون،الناشر: مكتبة الحلواني– مطبعة الملاح– مكتبة دار البيان (١١٤/١).

وقال الحاكم أبوأحمد: سمعت عمر بن علك يقول: مات محمد بن إسماعيل البخاري ولم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والورع، بكى حتى عمي[٢]. وقال أبو الفضل البيلماني: سمعت نصر بن محمد الشيركوهي يقول: سمعت محمد بن عيسى الترمذي يقول: قال لي محمد بن اسماعيل: ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي[٣]. وقال أبو حاتم ابن حبان: كان – أي الترمذي – ممن جمع و صنف و حفظ و ذاكر[٤].

وقال الإسعردي: ولأبي عيسى فضائل تجمع و تروى و تسمع وكتابه أحد الكتب الخمسة التي اتفق أهل الحل والعقد والفضل والنقد ومن العلماء والفقهاء و حفاظ الحديث النبهاء على قبولها و الحكم بصحة أصولها وما ورد في أبوابها و فصولها. [٥] وقال ابن كثير : هو أحد أئمة هذا الشأن في زمانه[٦].

وقال الحافظ أبو الحجاج المزي: أحد الأئمة الحفاظ المبرزين، ومن نفع الله به المسلمين[٧].

وقال أبو جعفر ابن الزبير: و للترمذي في فنون الصناعة الحديثية مالم يشاركه غيره[٨].

وقال ملا علي القاري: الإمام الحجة الأوحد، الثقة الحافظ المتقن[٩].

وقال ابن عماد الحنبلي: كان مبرزا على الأقران، آية في الحفظ والإتقان[١٠].

وفاته:

---

١ المختصر في أخبار البشر، المؤلف: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: ٧٣٢هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية،الطبعة: الأولى (٧١/١).

٢ تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني: ٩/ ٣٨٩.

٣ المصدر السابق.

٤ الثقات لابن حبان: ١٥٣/٩.

٥ فضائل الكتاب الجامع،للقسطلاني، ص:٣٠.

٦ البداية والنهاية، ٦٦/١١-٦٧.

٧ تهذيب الكمال للمزي، ٢٥٠/٢٦.

٨ قوت المغتذي على جامع الترمذي،المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى:٩١١هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن محمد بن حامد الغريبي، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور/ سعدي الهاشمي، الناشر: رسالة الدكتوراة- جامعة أم القرى، مكة المكرمة- كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، عام النشر: ١٤٢٤هـ، ص: ٦.

٩ مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح،المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت– لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م ١/ ٢١.

١٠ شذرات الذهب: شذرات الذهب في أخبار من ذهب،المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط،خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط،الناشر: دار ابن كثير، دمشق– بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦(١٧٤/٢).

انتقل الإمام أبو عيسى الترمذي إلى جوار ربه بعد حياة حافلة ومليئة في طلب الحديث والتصنيف وذلك ليلة الاثنين الثالث عشر من شهر رجب سنة تسع و سبعين و مئتين في قرية بوغ إحدى القرى التابعة لترمذ على بعد ستة فراسخ منها.

وقال بعض المترجمين أنه توفي بترمذ[1] وعلى حسب علمي أنه لاتناقض بين القولين لأن ترمذ هي المدينة الكبيرة أو العاصمة بينما بوغ إحدى القرى التابعة لها، ومن المعلوم أنه ينسب إلى المدينة والعاصة ما هو لبعض القرى التابعة لها.

مؤلفاته:

قَلَّ التصانيف للإمام الترمذي وذلك لا يدل على عدم علم الرجل، بل نرى أن مقدار الانتفاع بالكتب والجودة في التصنيف وشهرتها بين العلماء دلائل تدل على عظيم قدره و علو كعبه ورسوخه في العلم فترى بعض من العلماء لم يصنف إلا كتابا واحد أو اثنين كما هو حال ابن عبد ربه الأندلسي صاحب كتاب العقد الفريد وكذا الحافظ الزيلعي الذي لم يصنف سوى كتابين هما: نصب الراية لأحاديث الهداية و تخريج أحاديث الكشاف ومع ذلك فقد كانا علمين في كتبهما ينهل منهما كل طالب وعالم.

وهذا هو حال الإمام الترمذي رحمه الله فكتبه مملؤة فهما وعلما، رواية و دراية، ضمنها فوائد عن شيوخه لاتجدها في مصادر أخرى بل ويندر وجوده في كتب أو مكان آخر، كسؤالاته ومذكراته عن الإمام البخاري وعلي ابن المديني خاصة.

وهنا نذكر جملة ما صنف رحمه الله تعالى:

١- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل وهذا هو المشهور بـ جامع الترمذي أو الجامع الكبير.
٢- كتاب العلل الصغير وهو الذي ألحقه مؤلفه في آخر كتابه الجامع.
٣- كتاب العلل الكبير وقد رُتب على حسب الأبواب الفقهية ونشر.
٤- تسمية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .
٥- الشمائل النبوية والفضائل المصطفوية ، و قد طبع مرارا.
٦- كتاب الزهد: يقول ابن حجر: لم يقع لنا[2].
٧- التاريخ.
٨- الأسماء والكنى.

---

١ تهذيب الكمال للمزي، ١٦٨/٢٦، وتذكرة الحفاظ: ٢/ ٦٢٥، تهذيب التهذيب: ٩:٣٨٨، و شذرات الذهب: ٢/ ١٧٤.

٢ البداية والنهاية لابن حجر: ٦٦/١١-٦٧.

٩- كتاب التفسير.

١٠- الرباعيات في الحديث.

ثانيا: مكانة جامع الترمذي في كتب الحديث وأهم شروحاته.

اسم الكتاب:

اشتهر هذا الكتاب بنسبته إلى مؤلفه، فيقال "جامع الترمذي، وهذا هو الأشهر والأكثر استعمالا. وهناك تسميات غير دقيقة، منها: "السنن" وهي تسمية غير دقيقة؛ لأن جامع الترمذي يتضمن أبواباً كثيرة غير الأحكام، كالتفسير والعقائد والمناقب والفتن وغيره، وإنما أطلق عليه السنن من حيث إن ترتيبه على ترتيب أبواب الفقه من تقديم أبواب الطهارة، ثم الصلاة، ثم الزكاة[١] وبعضهم أطلق عليه لفظ "الصحيح" مثل ابن النديم في الفهرست، والخطيب؛ كما نص على ذلك السيوطي في تدريب الراوي، وابن الأثير في جامع الأصول[٢] -أما الحاكم، فأطلق عليه "الجامع الصحيح، وكذا العلامة صديق حسن خان في الحطة" [٣]"، وهو الاسم الموجود على طبعة الشيخ أحمد شاكر للترمذي، والدكتور أكرم ضياء العمري في كتابه "تراث الترمذي العلمي[٤]" وذكر في فضائل الجامع لأبي القاسم الإسعردي المسند الصحيح عند قول الترمذي صنفت هذا الكتاب يعني المسند الصحيح...ولا أدري أهي مدرجة من الرواة على قول الترمذي، أم العبارة من الترمذي نفسه؛ لأنه ذكره بسنده إلى الترمذي، والمحقق لم يحقق ولم يُعلق وعلى كل حال، من أطلق عليه الصحة، تساهل؛ لأن الكتاب فيه الصحيح والحسن والضعيف والمنكر[٥]، ولا أدل على بطلان هذا الإطلاق من كون الترمذي نفسه قد صرح في" جامعه بتضعيف كثير من الأحاديث، وكشف عن عللها؛ فكيف يصح أن يصف كتابه بالجامع الصحيح، أو يحكم على كل حديث فيه بأنه حسن؟[٦]

وقد وجد على بعض النسخ الخطية للكتاب تسميته بـ الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل وسمي أيضا بـ"[٧] الجامع الكبير كما أطلق عليه ابن الأثير المؤرخ، وغيره [٨] قلت مهما يكن من أمر، فالأقرب إلى الصواب تسميته بـ "الجامع الكبير"، أو "الجامع و هو ظاهر ترجيح المتأخرين كابن الأثير، والمؤتمن

---

[١] الكوكب الدري على جامع الترمذي للشيخ محمد بن يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي (١/١٩). ص: ٣٢٥.

[٢] حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/٥٥٩)، والخطيب البغدادي في "هدية العارفين" (٢/١٩).

[٣] المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي المحمد بن إبراهيم بن جماعة (ص/(٣٧) مو "النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/٤٧٩) بتحقيق الشيخ ربيع المدخلي.

[٤] لابن كثير، تأليف أحمد شاكر الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، (ص: ٣١).

[٥] الحطة في ذكر الصحاح السنة لصديق حسن خان (ص/ ٣٧٠)، ص: ١٥.

[٦] للعلامة الألباني دفاع عن الحديث والسيرة، (ص: ٥)، للشيخ العثيمين و مصطلح الحديث، ص:٦٠.

[٧] الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع، د/ عذاب الحمش، ١/١٥٠-١٥٢.

[٨] والأعلام للزركلي، (٧/٢١٣).

الساجي، والذهبي، وابن كثير، والعراقي، وابن حجر، والقاسم بن يوسف التجيبي، وابن نقطة البغدادي، وابن سيد الناس، و غيرهم[1].

موضوعه:

اشتمل جامع الترمذي على ثمانية أنواع من العلوم، وهي: السير، والآداب، والعقائد، والفتن، والأحكام، والأشراط والمناقب؛ كما أن فيه كتابا لا يوجد في الكتب الستة الأخرى، وهو كتاب "الأمثال". قسمي كتابه "الجامع لوجود هذه الأبواب فيه المشتمل بين صناعة الحديث و صناعة الفقه.

الباعث في سبب تأليف الجامع:

فقد بين الترمذي الباعث في سبب تأليف الجامع، حيث قال: "وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء و علل الحديث؛ لأنا سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانا ثم فعلناه؛ لما رجونا فيه من منفعة الناس[2]."

مكانة/ منزلة جامع الترمذي بين الكتب الستة وآراء العلماء:

اختلف العلماء في منزلة جامع الترمذي ومرتبته من بين الكتب الستة إلى أربعة آراء ١- ذهب أبو إسماعيل الهروي على أن جامع الترمذي أنفع من كتاب البخاري ومسلم؛ لأنهما لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر، و "الجامع يصل إلى فائدته كل أحد.

ذهب حاجي خليفة في كشف الظنون[3] أنه ثالث الكتب الستة، فقال في الكلام عن جامع الترمذي هو ثالث الكتب الستة في الحديث، وكذا العلامة صديق حسن خان في "الحطة" حيث [4] قال: "وبالجملة هو ثالث الكتب السنة وانتصر المباركفوري، ومن بعده الدكتور نور الدين عتر لهذا القول بأن جامع الترمذي ثالث الكتب الستة، وردًا على المخالف في ذلك[5].

وذهب الحازمي في شروط الأئمة الخمسة ، وابن حجر كما هو ظاهر صنيعه في التهذيب والتقريب أنه رابع الكتب الستة ، وبين الحازمي سبب تأخر جامع الترمذي عن سنن أبي داود، وهو اشتماله على حديث الطبقة الرابعة ، فقال وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفن؛ فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود". وذهب الذهبي أنه خامس

---

[1] نقلا من مقدمة الشيخ شعيب الأرنؤوط على جامع الترمذي (١/٦٧)، ط، الرسالة العالمية دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ

[2] الجامع، (٦/٢٣٠).

[3] حاجي خليفة في كشف الظنون " (٢/٥٥٩) ، والخطيب البغدادي في "هدية العارفين" (٢/١٩).

[4] مقدمة الدكتور بشار للجامع (١/٨). السير (١٣/٢٧٧).

[5] مقدمة المباركفوري (ص/٢٥٢).

الكتب الستة، فيما نقله السيوطي عنه في" التدريب ١٣٣:" الحطت رتبة جامع الترمذي عن سنن أبي داود والنسائي؛ لإخراجه حديث المصلوب والكلبي وأمثالهما"[١].

مميزات جامع الترمذي:

والجامع الترمذي له مميزات كثيرة، أهمها.

١- حسن الترتيب و عدم التكرار:

٢- ذكر مذاهب الفقهاء، ووجه الاستدلال لكل أحد من أهل المذاهب.

٣- بيان أنواع الحديث من الصحيح والحسن والضعيف، والغريب والمعلل.

٤- بيان أسماء الرواة وألقابهم وكناهم، و أحوال الرواة وبيان منازلهم.

ومن مزايا "الجامع"ما أشار إليه عبد الله بن محمد الأنصاري، فقد قال الحافظ أبو الفضل المقدسي: سمعت أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري بمراة وجرى بين يديه ذكر أبي عيسى وكتابه فقال كتابه عندي أنفع من كتاب البخاري ومسلم؛ لأن كتابي البخاري ومسلم لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم، وكتاب أبي عيسى يصل إلى فائدته كل أحد من الناس"[٢].

قال الترمذي صنفت هذا الكتاب، فعرضته على علماء الحجاز والعراق و خراسان؛ فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب؛ فكأنما في بيته نبي يتكلم[٣].

شروح الجامع الترمذي:

عَارِضَةُ الأَحْوَذي في شرح جامع الترمذي: للإمام الفقيه أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بـ "ابن العربي الأندلسي الإشبيلي المعافري ت ٥٤٣هـ ١٨٨، مطبوع في القاهرة.. عام ١٣٥٠هـ في ثلاثة عشر جزءا في سبع مجلدات[٤].

شرح جامع الترمذي:

للإمام الحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٦هـ ١٨٩ توجد قطعة منه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة قسم المخطوطات[٥].

---

[١] الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين (ص: ٦٢-٦٣)

[٢] "الحطة... " لصديق حسن خان (ص/ ٣٧٢-٣٧٣) و مقدمة المباركفوري (ص: ٢٤٨).

[٣] مقدمة الدكتور بشار على جامع الترمذي (١/٨).

[٤] "شيخ الإسلام الحافظ الإمام الزاهد ... " (ت ٤٨١هـ). تذكرة الحفاظ (٢/٦٣٤).

[٥] تاريخ التراث العربي (١/٣٠٢).

١- النَّفْحُ الشذي شرح جامع الترمذي: للإمام أبي الفتح محمد بن محمد بن محمد اليعمري، المعروف بـ " ابن سيد الناس "الأندلسي الأصل المصري ت ٧٣٤هـ تكملة نفح الشذي للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي الكردي ت ٨٠٦ هـ مفقود[١].

٢- شرح جامع الترمذي:للحافظ سراج الدين عمر بن رسلان بن نصير المصري الكناني العسقلاني، أبي حفص البلقيني ت ٨٠٥ هـ ١٩٤ ، مفقود.

٣- شرح زوائد الترمذي على الثلاثة:للحافظ سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الأندلسي الأصل المصري المعروف بـ "ابن الملقن" ت ٨٠٤ هـ، مفقود[٢] .

٤- قوت المغتذي على جامع الترمذي: للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي ت ٩١١هـ ذكر سزكين مخطوطاته في مكتبة مراد ملا، و ذكر أنه طبع عام ١٢٩٩هـ.

٥- شرح جامع الترمذي: للشيخ سراج أحمد السرهندي، و هو بالفارسية .١٩٩٠م.

شرح جامع الترمذي: للمحدث محمد بن الطيب السندي المدني ت ١٣٦٣هـ ٢٠٠، غير مطبوع.

٦- العرف الشذي على جامع الترمذي: المحمد أنور شاه الكشميري، مطبوع طبعة هندية عام ١٢٤٤هـ.

٧- الطيب الشذي في شرح الترمذي: لإشفاق الرحمن كندهلوي، يقال أنه مطبوع في دفى ١٩٣٤م[٣].

٨- تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للعلامة المحدث محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ت ١٣٥٣هـ، وله مقدمة نفيسة لهذا الشرح، مطبوع عدة طبعات[٤].

مُختَصَرَاتُ الجامعِ الترمذي:

٩- مختصر جامع الترمذي: للحافظ نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم البغدادي، المعروف بـ "ابن الصرصري" ت ٧١٦ هـ.

١٠- مختصر جامع الترمذي: للشيخ محمد بن عقيل البالسي الشافعي ت ٧٢٩هـ مخطوط.

١١- مختصر جامع الترمذي: لأبي الفضل تاج الدين محمد بن عبد المحسن القلعي ت ١١٤٧هـ.

١٢- مائة حديث منتقاة منه عوال: للحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي[٥].

---

[١] نقلا من مقدمة الشيخ شعيب الأرنؤوط على جامع الترمذي (١/٦٧).

[٢] الإمام الترمذي، ومنهجه للدكتور عذاب الحمش (١/٤٢).

[٣] تاريخ التراث العربي للدكتور محمد فؤاد سزكين (١/٣٠٢) نشر مكتبة آية الله العظمي إيران، ط الثامنة.

[٤] للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) وذكر سزكين أن قطعة منه في مكتبة أحمد الثالث ، وأخرى في دار الكتب المصرية ٦٦٤.

[٥] الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع لعداب الحمش (١/٤٥).

الفصل الأول: المواقف السلبية بالنهي في الأحاديث النبوية

المبحث الأول: النهي بـــ "لا الناهية".

المبحث الثاني: النهي بغير "لا الناهية"

المبحث الأول: النهي بـــ "لا الناهية" ودلالاتها

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ وَلَدِ بُسْرِ بْن أَرْطَاةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْن الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَه فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ."[1]

التحليل الصرفي:

"دخلَ-يدخُلُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح سالم من باب فعَل يفعُل وجذره(ف ع ل).

معناه اللغوي:

الدخول: نقيض الخروج، دخل يدخل دخولا وتدخَّل ودخل به.[2]

دخلَ المكانَ ونحوه أي دُخولاً. صار داخَله. ويقالُ دخلَ الدارَ، وأصله دخل فى الدار.[3]

معناه في السياق:

[1] الترمذي: أبو عيسي، محمد بن عيسي (ت٢٧٩هـ)، باب ما جا إذا استيقظ أحدكم من منامه، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:١، ص:٣٦، ر، ٢٣.

[2] قاموس النور، إصدار إلكتروني، مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة التجريبية ١٣٩٨هـ.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة، ١٣٩٢هـ.

لقد وردت هذه الكلمة هنا في سياق المنع بهذه العبارة (فلا يدخل) من الإدخالِ وفى رواية الشيخين فلا يغمس (يده فى الإناء) أى فى إناء الماءِ (حتى يفرغ) من الإفراغِ أي حتى يصب الماء (عليها) أي على يده (مرتين أو ثلاثا) وقيل حتى يغسلها ثلاث مرات لأنه لا يدري أين باتت يده.

لقد ورد فى هذا الحديث.

عن الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الماءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ ".[1]

التحليل الصرفي:

"بالَ-يبُولُ" فعل ثلاثي المجرد لازم أجوف وجذره الثلاثي (بول) من باب (فعَل يفعُلُ).

معناه اللغوي:

بَال الإنسانُ وغيرُه يبُول بولا، واستعار بعض الشعراء فقال: بال سهيلٌ في الفضيخ.[2]

بالَ بولاً: أخرج ما فى مثانته من ماءٍ. فهو بائل، وبوَّال.[3]

معناه في السياق:

وردت هنا هذه الكلمة (لا يبولنَّ أحدكم) في سياق المنع لأنَّ الماء الدائم قد يؤدي إلى تلوث الماء وانتقال الجراثيم والروائح الكريهة.ويشدد هذا الحديث على أهمية الحفاظ على النظافة والطهارة في كل شيء وهذا هو الاحتياط من الأمراض والجراثيم.

---

[1] الترمذي: جامع الترمذي، باب في كراهية البول في الماء، أبواب الطهارة، مطبعة، مصطفي البابي،مصر، الطبعة الثانية(١٣٩٥)، ج:١،ص:١٠٠،ر:٦٨.

[2] لسان العرب: المولف، ابن منظور الإفريقي(ت٧١١)، إصدار إلكتروني، مركز البحوث الإسلامية، التسخة التجريبية،(١٣٩٨هـ)،ج:١١، ص:٧٣.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغوين بمجمع اللغة العربية، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: (١٤٩٢هـ)، ج:١، ص:٧٧.

وقال الإمام صاحب "القوت المغتذي": لا يبولنَّ أحدكم في الماء الدَّائم أي الراكد لأنَّ الماء الدائم لا يجري و لا يطهر أحدًا وإنما هو غيرُ مطهر ونجْس باتفاق العلماء.

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ المِلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِب، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتمْ تَسْعَوْنَ، وَلَكِنْ ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا".[1]

التحليل الصرفي:

"أتى-يأتى" فعل ثلاثى المجرد متعدي ناقص يائى ومهموز الفاء وجذره الثلاثي(أ ت ي).

معناه اللغوي:

إذا سهلت سبيله من موضع إلى موضع ليخرج إليه.[2]

أتى المكانَ والرَّجلَ أى جاءُ.[3]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة هنا فى سياق المنع لأن السعي هو خلاف الوقار والهدوء للصلاةِ و

[1] الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي(ت٢٧٩هـ)، باب ما جاء في المشي إلى المسجد، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفي البابي،مصر،الطبعة(١٣٩٥هـ)، ج:١، ص:١٤٨،ر:٣٢٧.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن منظور الإفريقي، إصدار إلكتروني، مركز البحوث للعلوم الإسلامية، النسخة، (١٣٩٨)، ج:١٤، ص: ١٦.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢)، ج:١، ص:٥.

قيل: اختلف أهل العلم فى المشي إلى المسجد فمنهم من رأى الإسراع إذا خاف تكبيرةَ الأولى وقيل : إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاةِ وعليكم السكينةَ والوقارَ ولا تسرعوا.[1]

وقيل: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها أي الزموا السكينة لأن الآتي إلى الصلاة هو في الصلاة، فينبغي أن يكون متأدبا.

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، وَهَنَّادٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ العَطَّارِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَالَ: كانَ مَالِكُ بْنُ الحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فِي مُصَلَّانَا يَتَحَدَّثُ، فَحَضَرَتِ الصَّلاة يَوْمًا، فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمْ، فَقَالَ: لِيَتَقَدَّمْ بَعْضُكُمْ حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ لِمَ لَا أَتَقَدَّمُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يَؤُمَّهُمْ، وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ".[2]

التحليل الصرفي:

"أَمَّ-يأُمُّ" فعل ثلاثي متعدي صحيح مضعف ومهموز الفاء من باب التفعيل وجذره (أم م).

معناه اللغوي:

أَمَّ القومَ يؤمهم إمامة: تقدمهم في الصلاةِ.[3] و أم القوم، أي: يصلى بهم إماما ويتقدمهم في الصلاة.[4]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري(ت١٣٥٣هـ) باب في المشي إلى المسجد، أبواب الطهارة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، ج:٢، ص:٢٤٢، ر:٢٩.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي(٢٧٩هـ)، باب ماجاء فيمن زار قوما فلا يؤمهم،أبواب الصلاة، مطبعة، مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية(١٣٩٥هـ)، ج:١، ص:١٨٧،ر:٣٥٦.

[3] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار: مركز البحوث للعلوم الإسلامية، النسخة التجريبية(١٣٩٨هـ)، ج: ١، ص: ١٤٧.

[4] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة(١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٢٧.

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى الحديث الشريف فى سياق المنع لأنّ

منع الحديث أن يؤم الإمام الزائر كما أن المزورَ أحق بإلامامةِ من الزائر و إن كان أعلم أو أقرأ من المزورِ وقال بعض أهل العلمِ:

إذا أذن فلا بأس أن يصلي به يعني لا يجوز للإمام الزائر أن يؤم القوم إلا بإذن الإمام المقيم.[1]

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المِخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلا يَمسَحِ الحَصَى، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ".[2]

التحليل الصرفي:

"مسحَ-يمسحُ" فعل ماضى ثلاثي المجرد متعدي صحيح من باب فعَل يفعَلُ وجذره الثلاثى (م س ح).

معناه اللغوي:

مسحه يمسحُه مسْحا ومسَّحه، وتمسَّح منه وبه والمسحُ: إمرارك يدك على الشيءِ السائل أو المتلتخ، تريد إذهابه بذالك.[3]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري(ت١٣٥٣هـ)، الناشر:دار الكتب العلمية-بيروت،ج:٢،ص:٢٧٨،ر:٤٩.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي(ت٢٧٩هـ)، باب ما جاء في كراهية مسح الحصي،أبواب الصلاة، مطبعة مصطفي البابي،مصر، الطبعة(١٣٩٥هـ)، ج:٢، ص:٢١٩،ر:٣٧٩.

[3] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث للعلوم الإسلامية،النسخة(١٣٩٨هـ)، ج:٢، ص:٥٩٣.

مسح على الشيء بالماء أو الدُّهن أمرَّه يده عليه به.يُقالُ مسح باالشَّيءِ. وفى التنزيل العزيز: وامسحوا بِرُؤسِكم وأرجُلكم إلى الكعبين.[1]

معناه في السياق:

وردت هنا بلا الناهية وقيل فيها: إذا قام أحدكم إلى الصلاة أي إذا دخل فيها فلا يمسح الحصى وهي الحجارة الصغيرة ولا فرق بينه وبين الترابِ والرملِ على قول الجمهورِ وهذا التعليل يدل على أن الحكمة فى النهي عن المسح أن لا يشغل خاطره بشيء يلهيه عن الرحمة المواجهةِ له فيفوته حظه منه وكان كثير من العلماء يكرهون ذلك.

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْن نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "صَلُّوا فِي بُيُوتكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا".[2]

التحليل الصرفي:

"اتَّخَذَ-يَتَّخِذُ" فعل ماضي ثلاثي المزيد من باب الافتعال وجذره الثلاثي (ء خ ذ).

معناه اللغوي:

اتخذ فلانٌ مالاً يتخذه اتِّخاذا الليث: يقال: اتخذ فلانٌ مالًا يتخذه اتخاذا، وتخذَ يتْخذُ تَخَذا، وتخذِتُ مالاً أي: كسبتُهُ.[1]

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر، مجمع اللغة العربية، الطبعة(١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص:٨٧٨.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، (٢٧٩هـ) باب ما جاء في فضل صلاة في البيت، أبواب الصلاة، مطبعة، مصطفي البابي، مصر، الطبعة، (١٣٩٥هـ)، ج:٢، ص:٣١٢، ر:٣٥٠.

اتَّخذه أي أخذه (انظر:تخذ).[٢]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى هذا الحديث الشريف فى سياق المنع لأنَّ منعَ الرسولُ، ألا تتَّخِذُوها قُبُوراً ويُبيّنُ هذا الحديث أنَّ البُيوتَ التى لا تذكرُ فيها اسم الله ولا تُصلّى فيها تشَبَّهُ القُبورَ.[٣]

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المحَارِبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ خَلْفَكَ، أَوْ تِلْقَاءَ شِمَالِكَ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ اليُسْرَى".[٤]

التحليل الصرفي:

"بَزقَ-يَبزُقُ" فعل مضارع معروفٌ ثلاثي المجرد متعدي صحيح من باب فعَل يفعُل وجذر(ب ز ق).

معناه اللغوي:

البزْقُ والبصقُ: لغنانِ في البزاقِ والبُصاق، بزق يبزُقُ بزْقًا أي ما يخرج من الفم، وقيل: بزَق الرجُلُ.[٥]

---

[١] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث للعلوم الإسلامية، النسخة(١٣٩٨هـ)، ج:٣، ص:٤٧٥.

[٢] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة(١٣٩٢هـ)، ج:١،ص:٨٣.

[٣] تحفة الاحوذي:المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:١٣١، ر:٥٧١.

[٤] نفس المصدر، ج:٢، ص:٤٦٠، رقم الحديث: ٥٧١.

[٥] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث للعلوم الإسلامية، المطبعة(١٣٩٨هـ)، ج:١٥، ص:١٩.

بَزَقَ بزقاً، وبُزاقاً: بصقَ.[1]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا فى سياق المنع لأنَّ منعَ الرَّسولُ من هذا الفعل، فإنما يناجي الله ما دام فى مصلاه ولا عن يمينه فإنَّ عن يمينه ملكا (ولكن خلفك) أي إذا لم يكن خلفك أحدٌ يصلي (أو تلقاء شمالك) أي جانب شمالك وقال أهل العلم: البزاقُ فى المسجد خطيئةٌ وكفارتها دفنها.

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله "إِذَا أَتَاكُمُ المصَدِّقُ فَلَا يُفَارِقَنَّكُمْ إِلَّا عَنْ رِضًا".[2]

التحليل الصرفي:

"فارقَ-يُفارقُ" فعل الرباعي متعدي صحيح وسالم من باب المفاعلة وجذره الثلاثي (ف ر ق).

معناه اللغوي:

فَارقَ مُفارَقة، وفِراقاً: باعده وقيلَ: فارقَ فُلاناً من حسابه على كذا كذا قطعَ الأمر بينه وبينه على أمرٍ وقع عليه اتفاقهما.[3]

معناه في السياق:

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، المطبعة(١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٥٣.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في رضا المصدِّق، أبواب الزكوة، المطبعة: مصطفي البابي،مصر، الطبعة: (١٣٩٥هـ)، ج:٣، ص:٣٠، ر:٦٤٧.

[3] نفس المصدر، ج:٢، ص:٦٨٥.

وقيل: عن دلالة هذه الكلمة "إذا أتاكم المصدق بتخفيف الصادِ وهو العاملُ" فلا يفارقنكم إلا عن رضا و ذكر السبب لأنه أمر للعامل وفي الحقيقة هذا الأمر للمزكي أي هذا الأمر ليس للجميع بل هذا الأمر مختص للرجل المصدق فقط.[1]

قيل: إذا أتاكم المصدق" يعني بتخفيف الصاد و هو العامل يجمع الصدقات "فلا يفارقنكم إلا عن رضا".

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عمَرَ، أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ رَآهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ".

التحليل الصرفي:

"عاد-يعودُ" فعل الماضي ثلاثي المجرد متعدي أجوف من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي (ع و د).

معناه اللغوي:

عادَ: وتقولُ لمن قصدك: عدِّ عني إلى غيري: ويقالُ: عادِ رجلك عن الأرضِ أي جافها.[2]

عادَ الطبيبُ المريضَ، زاره للعلاج. فهو عائد. (ج)عُوَّادٌ، وعُوَّدٌ وهُنَّ عُوَّدٌ، وعوائدُ. والمفعول مَعُودٌ.[3]

معناه في السياق:

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة(١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٢٤٩،ر:٦٤٧.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث للعلوم الإسلامية، المطبعة(١٣٩٨هـ)، ج:١٥، ص:٣٩.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٤٩٢هـ)، ج:٢، ص:٦٣٥.

لقد وردت هذه الكلمة"لا تعُد فى صدقتك" بلا الناهية فى هذا الحديث، كما قال بعضُ أهل العلم: العودةُ في الصدقة كا لكلبِ يعود فى قيئه وهذا يدل على كراهةٍ مباشرةً وذهب بعض العلماء إلى أن شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث.[1]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلَا بِيَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا بيانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ ثُمَّ أَفْطِرُوا".[2]

التحليل الصرفي:

"تقدَّم-يتقدَّمُ" فعل الخماسي لازم صحيح ومهموز من باب التفعُّل وجذره الثلاثي (ق د م).

معناه اللغوي:

تَقَّدمَ إليه، تقَرَّبَ منه.[3]

معناه في السياق:

قوله (لا تقدموا) بفتح التاء وأصله لا تتقدموا بالتائين و معنى النهي هنا ذكر اليومين لأنه قد يحصل الشك فى يومين بحصول الغيم أو الظلمة فى شهرين أو ثلاثة وأما الحكمةُ في النهي أن لا يختلط صوم الفرضِ بصوم نفلٍ قبله ولا بعده.[1]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية_بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٢٧٣، ر:٣٢.

[2] نفس المصدر، ج:٢، ص:٧٤،ر: ٦٨٤.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة:(١٤٩٢هـ)، ج: ٢، ص:٧٢٠

وقيل: "لا تقدموا الشهر بيوم، ولا بيومين" إنما هى عن فعل ذلك احتياطا، لاحتمال أن يكون من رمضان"، لأنه قد يحصل الشك في يومين بحصول الغيم، أو الظلمة في شهري، والحكمة في النهي حذرا مما صنعت النصاري في الزيادة على ما افترض عليهم برأيهم الفاسد.[٢]

قد ورد فى الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ، فَأَكْمِلُوا ثَلاثِينَ يَوْمًا".[٣]

التحليل الصرفي:

"صَامَ-يصومُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي أجوف من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي (ص و م).

معناه اللغوي:

الصومُ: ترك الطَّعام والشرابِ والنِّكاح والكلامِ، صام يصومُ صوما وصياما، ورجلٌ صائم وصومٌ من قومٍ صُوَّام بالشدِّ.[٤]

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٢٩٥.

[٢] قوت المغتذي على جامع الترمذي: المؤلف، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي(ت٩١١هـ)، إعداد الطالبط حامد الغريبي، عام النشر: (١٤٢٤هـ).

[٣] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء أن الصوم لرؤية الاهلال،المطبعة: مصطفي البابي، مصر، المطبعة الثانية (١٤٩٥هـ)، ج:٣، ص:٦٣،ر:٦٨٨.

[٤] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني، مركز البحوث للعلوم الإسلامية، النسخة: (١٣٩٨هـ)، ج:١٢، ص:٣٥٠.

صام صوماً، وصياماً: أمسك.(فى الشرع) أمسك عن الطَّعام والشرابِ من طلوع الفجرِ إلى غروب الشمسِ.[1]

معناه في السياق:

هذه الكلمة المنفية لها دلالة واضحة أن لا نصوموا قبل رمضانَ ونهي عن فعل ذلك احتياطا لاحتمال أن يكون من رمضانَ وقال العلماءُ فى معنى الحديث، لا تستقبلوا رمضانَ بصيام على نية الاحتياط لرمضان.[2]

"لا تصوماقبل رمضان، صُوموا لرؤيته" هنا الضمير في رؤيته: للهلال، وإن كان غيرُ مذكور، ويحتمل أن يعود الضميرُ على رمضانَ، فيكون التقدير صوموا لرؤية هلال رمضان على حذف المضاف".[3]

قد ورد فى الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا".[4]

التحليل الصرفي:

"صام–يصومُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي أجوف من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي (ص و م).

معناه اللغوي:

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، (١٤٩٢هـ)، ج:٢، ص:٧٨٠.

[2] نفس المصدر، ج:٣، ص:٢٩٦، ر:٦٨٤.

[3] قوت المغتذي على جامع الترمذي: المؤلف، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي(ت٩١١هـ)، إعداد الطالب: حامد الغزالي، رسالة الدكتوراة– جامعة أم القري، عام النشر: ١٤٢٤هـ.

[4] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في كراهية الصوم في النصف من شعبان، المكتبة: مصطفي البابي، مصر، الطبعة(١٤٩٥هـ)، ج:٣، ص: ١٠٦، ر:٧٣٨.

الصومُ: ترك الطَّعام والشرابِ والنِّكاح والكلامِ، صام يصومُ صوما وصياما، ورجلٌ صائم وصومٌ من قومٍ صُوَّام بالشدِّ.[1]

صامَ صوما، وصياماً: أمسك. (فى الشرع) أمسك عن الطعام والشرابِ من طلوع الفجرِ إلي غروب الشمسِ مع النِيَّةِ.[2]

معناه في السياق:

قوله (إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا) و هذا النهي للتنزيه رحمة على الأمة أن يضعفوا عن حق القيام بصيام رمضان على وجه النشاط ومن سبب هذا قيده بالانتصافِ أو نهي عنه لأنه نوع من التقدمِ.[3]

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قال: قامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللهِ، مَاذا تَأْمُرُنَا أنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الحَرَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَلْبَسُوا القُمُصَ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ، وَلا البَرَانِسَ، وَلا العَمَائِمَ، وَلا الخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلانِ فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ، وَلا الوَرْسُ، وَلا تَنْتَقِبِ المَرْأَة الحَرَامُ، وَلا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ".[4]

التحليل الصرفي:

"لِبس-يَلبسُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح، باب فعِل يفعَلُ وجذره الثلاثي (ل ب س).

---

[1] نفس المصدر، مركز البحوث الإسلامية، الطبعة(١٣٩٨هـ)، ج:١٣،ص:٣٥٠.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٥٢٩.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، أبو الحسن السندي(ت١١٣٨هـ) الناشر: دار الكتب العلمية،ج:١،ص:٦٣٦.

[4] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي(٢٧٩هـ)، باب ما جاء في لبس السراويل، أبواب اللباس، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة(١٣٩٥هـ)، ج:٣، ص:١٨٦،ر:٨٣٣.

معناه اللغوي:

(لَبِسَ) الثوبَ–لُبسا: استتر به ويُقالُ لَبِس الحياءَ ،ويُقالُ : لَبِسَ قوماً.[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة في هذا في سياق المنع لأنَّ منع الرسولُ عن لبس الثياب التى مسها الزعفرانُ أو الورسُ ويشير هذا الحديث إلى أهمية الزهد فى الملابسِ وعدم الإسراف فى تزيينه أو تلوينه.[2]

قال العلماء: هذا من بديع الكلام؛ لأنَّ ما لا يلْبَس مُنْحَصِرٌ، فحصل التَّصريحُ به في الجواب، وأمَّا الملبوس الجائزُ فغيرُ منحصِر، فقال: "لا تَلْبسُ"كذا، أي: وتَلْبسُ ما سواه.[3]

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْن أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي الهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ: أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم "أَنْ لا تَدَع قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، وَلا تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ".[4]

التحليل الصرفي:

"وَدعَ–يدعُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي مثال الواوي من باب فعَل يفعَلُ وجذره الثلاثي (ف ع ل).

معناه اللغوي:

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢،ص:٨١٣.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركبوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، ج:٣، ص:٤٨٣، ر:٧٣٣.

[3] حاشية السندي على جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، تحقيق: امتياز أحمد السندي، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، الطبعة: ١٤٤٢، ج:١، ص:٧١٦، ر:٥٤٦.

[4] نفس المصدر، ج: ٣، ص:٣٥٧، ر:١٠٤٩.

"ودع" أي ترك إياها والتخلّف عنها وقيل: ودَع الشيءَ، يدعهُ ودْعًا إذا تركه وبه قوله تعالى: ما ودَّعك ربُّك وما قلى.[1]

قيل: "ودع" يعنى ترك الشيءِ أو التخلي عنه، أو التوقف عن فعله.[2]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدلُّ على معنى النفي بقوله (أن لا تدع) أي لا تترك (قبرا مشرفا) و قال العلماء: يستحب أن يرفع القبر قدر لكن مكروه فوق ذلك ويستحب الهدم والسنة أنَّ القبرَ لا يرفع كثيرا من غير فرق بين من كان فاضلا ومن كان غير فاضلا، والحكمة فى هذا الحديث أن رفع القبورِ زيادةٌ على القدر المأذونِ فيه محرمٌ.[3]

والعمل على هذا عند بعض أهل العلم يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض. قال الشارح: أكره أن يرفع القبر إلا بقدر ما يعرف انه قبر لكيلا يوطأ ولا يجلس عليه.[4]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثنَا عَبْدُ الله بْنُ المبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لا تَجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ وَلا تُصَلُّوا إِلَيْهَا".[1]

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكترزني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة: (١٣٩٨هـ)، ج:٨، ص: ٣٨٤.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة١٣٩٢، ج:٢، ص:١٠٢١.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبدالرحمن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكبت العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١هـ.

[4] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، تحقيق: امتياز أحمد السندي، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر: ١٤٤٥.

التحليل الصرفي:

"فعَل-يَفعِلُ" فعل ثلاثي المجرد لازم صحيح من باب فعَل يفعِل وجذره الثلاثي (ج ل س).

معناه اللغوي:

جَلسَ فُلانٌ جَلساً أي أتي جلساً من الأرضٍ فهو جالسٌ.(ج) جُلَّاسٌ، وجُلُوسٌ. وقيل: جَلسَ الإنسانُ أي جُلُوساً، ومجلساً: قَعَدَ.[٢]

معناه في السياق:

وردت هنا "الكلمة بسياق المنفي" (لا تجلسوا على القبورِ) وفيه دليل على تحريم الجلوسِ على القبر وإليه ذهب الجمهور وكره بعض أهل العلم الجلوس على القبر ويكره كذلك النوم عند القبر وقضاء الحاجة بل أولى وكره جماعة من العلماء أن يجلسون على قبور الناس إلا الدعا وقراءة القرآن الكريم يفيده.[٣]

وقاله: هذا النهي يربط بالوقاية من الشرك وابتداء بدع النهضة حول القبورِ وكراهة تعظيم الإنسانِ أو القبرِ بحيث يصير وسط عبادة.[٤]

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[١] نفس المصدر، ج:٣، ص:٣٥٨، ر:١٠٥٠.

[٢] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة(١٤٣١)، ج:١، ص:١٣١.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:١٣١.

[٤] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، تحقيق: امتياز أحمد السندي، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، ج:٢، ص:٦٧.

حدَّثَنَا نَصْرُ بْن عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْن يُونُسَ عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "لَا تَلِجُوا عَلَى المغِيبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِ"، قُلْنَا: وَمِنْكَ؟ قَالَ: "وَمِنِّي وَلَكِنَّ الله أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمُ".[1]

التحليل الصرفي:

"وَلَجَ-يلِجُ" فعل ماضي ثلاثي المجرد متعدي مثال الواوي من باب فَعَل يفْعلُ وجذره(و ل ج).

معناه اللغوي:

ولَجَ الشيءُ فى غيره أي لِجَةً ووُلوجاً:دخلَ فيه وقيلَ: وَلجَ البيتَ أي دخله. فهو والجٌ، وهيَ والِجةٌ.[2]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النهي كقوله(لا تلجوا) من الولوج أي لا تدخلوا (على المغيبات) أي الأجنبيات اللاتي غاب عنهن أزواجهن لأن الشيطان يجري من أحدكم أي أيها الرجالُ والنساءُ (مجر الدم) بفتح الميم أي مثل جريانه في بدنكم من حيث لا ترونه.[3]

قوله: "المغيبة": بضم الميم – من أغابت إذا غاب عنها زوجها يقال: امرأة مغيبة، ومغيب بحذف التاء وإثباتها، ولعل الحذف لأنه من صفات النساء كالحائض والحامل، والمراد أنه غاب عن منزلها سواء كان في بلدها أو لا.[4]

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[1] نفس المصدر، ج:٣، ص:٤٦٧، ر:١١٧٢.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص:١٠٥٥.

[3] نفس المصدر، ج:٤، ص:٢٨٢، ر:١١٧٢.

[4] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٢، ص:١٧٧، ر:٧٨١.

حدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْن سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كثِيرِ بْن مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْن جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ العِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا."[1]

التحليل الصرفي:

"آذى-يُؤذي" فعل ثلاثي المجرد متعدي ناقص يائي ومهموز الفاء من باب الافعال وجذره(ء ذ ي).

معناه اللغوي:

آذاهُ يُوذيه أذيً وأذاةً وأذِيَّة وتأذَّيت به وقيل: وقد آذيته إيذاءً وأذيَّةً، وقيل: وآذى الرجُلُ: فعل الأذى.[2]

آذاه أي إيذاء: أصابه بأَذًى.[3]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة هنا بمعنى النفي لأَنَّ منعَ الرَّسولُ أن لَّا تُؤذيَ امرأةٌ زوجَها فى الدنيا وهذا الحديث يشيرُ إلى أهميةِ معاملة الزوجةِ لزوجها بالحسنى وقيل: لا تُؤذي امرأةٌ زوجها لأن هناك حقوق كثيرة عليه.

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْن المسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا تَسْأَلِ المَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا".[1]

---

[1] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء على الحق زوجها، أبواب الرضا، الناشر: مصطفي البابي،مصر، الطبعة: (١٣٩٥هـ)، ج:٣، ص:٤٦٨، ر:١١٧٤.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٤، ص:٢٧.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٣، ص:٤٦٨، ر:١١٧٤.

التحليل الصرفي:

"سَأَلَ-يسأَلُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح ومهموز من فعَل يفعلُ وجذره الثلاثي(س أ ل).

معناه اللغوي:

(سألهُ) عن كذا وبكذا سؤالا وتسآلا ومسألة استخبره عنه وفى التنزيل العزيز: فاسأل به خبيراً وفُلاناً الشيءَ استعطاه إيَّاه ويُقالُ: سألتُ زيداً درهماً وفى التنزيل العزيز: لَا نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرْزُقُكْ.[٢]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا بمعنى النفي و قوله (لا تسأل المرأةُ طلاق أختها) الظاهر أنَّ المرادَ بالأخت الأخت في الدين ومعنى هذا الحديث نهي المرأة الأجنبية أن تسأل رجلا طلاق زوجها أن يطلقها.[٣]

وقيل: لا تسأل الأجنبية طلاق زوجة أحد لينكحها، ويصير لها من نفقته ما كان للمطلقة. وقيل: هذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلى نفسها إذا سألت طلاقها، أي: كأنها تقلب إناء ضرتها في إنائها.[٤]

قد ورد في الحديث.

---

[١] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء لا تسأل المرأة طلاق أختها، أبواب النكاح الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٣، ص:٤٨٧، ر:١١٩٠.

[٢] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٤١١.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٣٠٩، ر:١١٩٠.

[٤] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية الدخول على المغيبات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٢، ص:١٩٨، ر:٧٩٩.

حدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ عَنْ شَرِيكٍ، وَقَيْسٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:"أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ".[1]

التحليل الصرفي:

"خان-يخون" فعل الأمر بلا الناهية معروف ثلاثي المجرد معتل الآخر من باب فعَل يفعلُ وجذره (خ ون).

معناه اللغوي:

خَان يخونُ خوناً وخيانةً وخانةً ومخانةً.[2]

الشَّيْء خونا وخيانة ومخانة نَقصه يُقَال خَان الْحق وخان الْعَهد وَفِيه وَالْأَمَانَة لم يؤدها أَو بَعْضهَا وَفلَانًا غدر به والنصيحة لم يخلص فِيهَا وَيُقَال خانه سَيْفه نبا عنهُ الضريبة وخانته رِجْلَاه لم يقدر على الْمَشْي وخانه ظَهره ضعف.

معناه في السياق:

قوله (أد الأمانةَ) هي كل شيء لزمك أداؤه والأمر هنا للوجوبِ.

وقيل: أدِّ الأمانة إليها (إلى من ائتمنك) أي عليها (ولا تخن من خانك) أي لا تعامله بمعاملته ولا تقابل خيانته بخيانتك،كما هذا هو حق على الإنسان أيؤدوا الأمانة إلى أهلها.

ويشير هذا الحديث الشريف إلى سلامة حفظ الأمانة الناس أيضا.[1]

---

[1] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء لا تسأل المرأة طلاق أختها، أبواب النكاح الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٣، ص:٥٥٦، ر:١٢٦٤.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٣، ص: ١٤٤.

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْن زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْن يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لا تَبيعُوا القَيْنَاتِ وَلا تَشْتروهُنَّ، وَلا تُعَلِّمُوهُنَّ، ولَا خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ، فِي مِثلِ هَذا أنزِلتْ هَذِهِ الآيَةُ":**{وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ}** إِلَى آخِرِ الآيَة.[٢]

التحليل الصرفي:

"بَاعَ-يبيعُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي أجوف يائى من باب فعَلَ يَفعِلُ وجذره الثلاثي(ب ي ع).

معناه اللغوي:

باعَه الشيءَ أي بيْعاً، ومبيعاً: أعطاه إياه بثمنٍ.[٣]

معناه في السياق:

قال العلماءُ عن هذا الحديث: يراد بها المغينة لأنها إذا لم تكن مغنية فلا وجه للنهي عن بيعها وشرائها (ولا تعلموهنَّ) أي الغناء فإنها رقية الزنى (وثمنهنَّ حرامٌ) وقال الشارح النهي مقصورٌ على البيع والشراء لأجل التغني وحرمةٌ ثمنها دليل على فساد بيعها وأما الجمهورُ صحح بيعُها.[٤]

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٤٠٠.

[٢] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في كراهية بيع القينات، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٣، ص:٥٧١، ر:١٢٨١.

[٣] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٧٦.

[٤] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٤١٩.

قوله: "القينة": – بفتح القاف – الأمة مطلقا، وتطلق كثيرا على المغنية من الإماء، وجمعها: "قينات"، وهو المراد في الحديث، أي: لا تبيعوا المغنيات.[1]

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المِلِكِ بْن أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ دَخَلَ حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ وَلا يَتَّخِذْ خُبْنَةً".[2]

التحليل الصرفي:

"اِتَّخَذَ-يَتَّخِذُ" فعل ماضي الخماسي متعدي صحيح ومضعف من باب افتعال وجذره(ء خ ذ).

معناه اللغوي:

اِتَّخَذَ أي أَخذهُ (انظر: تخذ).[3]

إتخذ فلانٌ مالاً الليث: يُقال اتخذ فلانٌ مالاً يتخذهُ وقيل: تخِذتُ مالاً أي: كسبتهُ.[4]

معناه في السياق:

---

[1] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية بيع النغنيات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٢، ص:٢٧٨، ر:٨٧٦.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في كراهية بيع القينات، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٣، ص:٥٧٥.

[3] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٣، ص:٤٧٥.

[4] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٨٣.

وردت هنا هذه الكلمة بمعنى النهي بقول هذا (من دخل حائطا فليأكل) أي من ثماره (ولا يتخذ خبنة) بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة وبعدها نونٌ وهي طرف الثوبِ أي لا يأخذ منه شيئا في ثوبه وقد رخص فيه بعض أهل العلم لابن السيل في أكل الثمارِ وكره بعضهم إلا بالثمنِ.[1]

قد ور فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعْهُ.[2]

التحليل الصرفي:

"منعَ- يمنعُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح وسالم من باب فعَل يفعلُ وجذره الثلاثي (م ن ع).

معناه اللغوي:

منعهُ الشيءَ أَي منعاً: حرمه إيَّاهُ ويُقالُ منعه من حقِّه، ومنعَ حقَّه منه.[3]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى الحديث الشريف فى سياق المنعِ لأنَّ صفةَ التعاونِ والمعاملات لا بدَّ أن تكونَ طيِّبة ومفيدةٍ وروحُ الإسلامِ فى حُسن التعاملِ مع الجيرانِ والتعاونِ معهم وهذا الحديث يُشجِّعُ قُبول طلب الجارِ إذا كان ليس هناكَ إيُّ مانعٌ.[1]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)،ج:٤، ص:٤٢٤.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في الرجل يضع حائطا، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٤٧٩.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص:٨٨٨.

قالوا: له أن يمنع جاره أن يضع خشبه في جداره.

قوله: "أحدكم": بالنصب والفاعل جاره.[٢]

قوله: "على خشبة": بالإضافة إلى الضمير أو بتاء الوحدة روايتان يجب على الجار أن يسمح بها بخلاف الخشب الكثير. قيل: المراد بالوحدة: الجنس، فيتحد معنى الروايتين.

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ يُونُسَ هُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُتِيتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُتِيتَ عَنْ غيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذا حَلَفْتَ عَلى يَمِينٍ فرَأَيْتَ غيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فأتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْتُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ".[٣]

التحليل الصرفي:

"سَأَلَ-يسْأَلُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح ومهموز العين من باب فعَلَ يفعَلُ وجذره(س أ ل).

معناه اللغوي:

سأل يسأَلُ سُوالا وسآلةً ومسْألةً وتسْآلاً وسألةً.[٤]

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٤٨٨.

[٢] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية بيع النغنيات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٢، ص:٣٣٣، ر:٩٢٨.

[٣] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في الرجل يضع حائطا، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:١٠٦، ر:١٥٢٩.

[٤] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:٣١٨.

(سألهُ) عن كذا وبكذا سؤالاً وتسآلاً ومسألة استخبره عنه وفى التنزيل العزيز: **فاسأل به خيراً**.[1]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة فى الحديث الشريف فى سياق المنعِ إذ إنَّ الإمارةَ قد يؤَدِّي إلى تحمُّلِ مسؤوليات كبيرةٍ دون استعداد كاملٍ وقوله(لا تسأل) بصيغة النهي (الإمارة) بكسر الهمزةِ أي الحكومة (فإنك إن أتتك) أي حصلت لك الإمارةَ أي بعد سؤالك إياها (وكلت إليها).

قد ورد هذه في الحديث.

حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْن مُوسَى، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْن أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ".[2]

التحليل الصرفي:

"جَزى-يَجزي" فعل ثلاثي المجرد متعدي ناقص يائى وجذره الثلاثي (ج ز ي).

معناه اللغوي:

(أجزى) عنهُ جزي ويُقالُ: أجزى عنه مجزى فُلانٌ ومجزاتهُ.[3]

معناه في السياق:

قوله (لا يجزئ) أي لا يكافىء (ولد والدا) أي إحسان والدا

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٤١١.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في الرجل يضع حائطا ، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٣١٥.

[3] المعجم الوسيط، المؤلف:نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١،ص: ١٢٢.

(إلا أن يجده مملوكا) وقاله ليس معناه استئناف العتق فيه بعد الشراء لأن الإجماع منعقدٌ على أن الأب يعتق على الابن إذا ملكه فى الحال وإنما معناه أنه إذا اشتراه فدخل في ملكه عتق عليه فلما كان الشراء سببا لعتقه أضيف العتق إليه.[1]

هذه الكلمة تدل على معنى النفي قوله: "فيعتقه"، أي: فيصير سببا لعتقه بالشراء لأن الأب يعتق عليه بالشراء من غير فعل منه. وقيل: سبب ذلك أن الوالدين تكفلا بأمر الولد حالة عجزه حتى خلق الله تعالى له القدوة عليهما والمعرفة، فكأنما أخرجاه من العجز إلى القدرة، فكذا الولد إذا فعل بأبيه هذا الفعل فقد تكفل بأمره حالة عجز الرق، وأخرجه من عجز الرق إلى قدرة الحرية.[2]

قد ورد فى الحديث.

عن أَنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهُ صلى الله عليه وسلم: "لا تَقَاطَعُوا ولا تَدَابَرُوا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَحَاسَدُوا، وكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أن يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوقَ ثَلاثٍ".[3]

التحليل الصرفي:

"تقاطع –يتقاطع" فعل المضارع بلا الناهية صحيح وسالم من باب التفاعل وجذره (ق ط ع).

معناه اللغوي:

تقاطع الشيءُ بانَ بعضُه من بعضٍ.[1]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:١٢٢.

[2] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية بيع النغنيات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٣، ص:٧، ر:١٢٧٠.

[3] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في الحسد، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٣٢٩، ر: ١٩٣٥.

تقاطعم الرحمُ: أي هجر بعض الأقارب بعضا، وتقاطعت القومُ: أي هجر بعضهم بعضًا وتجنبهم.[٢]

معناه في السياق:

قوله (لا تقاطعوا) أي لا يقاطع بعضكم بعضا والتقاطع ضد التواصل وقيل: (ولا تدابروا) و قال الشارح: لا تتهاجروا فيهجر أحدكم أخاه مأخوذة من توليه الرجلُ الآخره دبره إذا أعرض عنه حين يراه ومن سبب هذا منع الحديث عن هذه الصفة القبحية.[٣]

قوله: "لا تقاطعوا": قال الشارع: المقاطعة هي ترك الحقوق الواجبة بين الناس وفيه إشارة إلى أنه لا يجركم المودة إلى معصية الله، وإنما يكون مودتكم في طاعته بحيث يكون كل منكم معينا لصاحبه على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان.[٤]

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثَنا محمدُ بنُ المثنَّى، قَال: حَدَّثَنا عَبد الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنا هِشامٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسنِ عن سَمُرةَ بنُ جُنْدبٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تلاعَنُوا بِلَعْنةِ اللهِ، وَلا بِغَضبهِ، وَلا بالنّارِ".[٥]

---

[١] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٨، ص:٢٧٧.

[٢] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص:٧٤٥.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٥٥.

[٤] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية بيع النغنيات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٣، ص:٢٦، ر:١٢٨٦.

[٥] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في اللعنة، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٣٥٠، ر:١٩٧٦.

التحليل الصرفي:

"لاعن–يلاعن" فعل الأمر ثلاثي المزيد صحيح وسالم من باب المفاعلة وجذره (ل ع ن).

معناه اللغوي:

اللعنةُ الاسم، والجمع لِعانٌ ولعَناتٌز ولَعَنهُ يلْعنه لعْنا: طَردهُ وأبعدهُ. ورجلٌ لعينٌ ومَلعُونٌ.[١]

(اللَّعْنَة) من يلعنه النَّاس لشره يُقَال لَا تكن لعنة على أهل بَيْتك لَا يسبن أهل بَيْتك بسببك (ج) لعن.[٢]

معناه في السياق:

وردت هنا هذه الكلمة فى سياق المنع بهذا القول (لا تلاعنوا) بحذف إحدى التاءين (بلعنة الله) أي لا يلعن بعضكم بعضا فلا يقل أحد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا (ولا بغضبه) بأن يقول غضب الله عليك (ولا بالنار) بأن يقولَ أدخلك الله النار أو النار مثواكَ وقال الطيبي : أي لا تدعوا على الناسِ بما يبعدهم الله من رحمته إما صريحا كما تقولون لعنة الله.[٣]

ورد فى الحديث.

حَدَّثَنا عَبد اللهِ بن السَّائِبِ بن يَزِيدَ، عن أبيهِ عن جَدِّه، قال: قال رَسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "لا يأخُذْ أحدُكُمْ عَصا أخيهِ لاعِبًا جادًّا، فَمَنْ أخَذَ عَصا أخيهِ، فَلْيرُدَّها إليهِ".[٤]

---

[١] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٣، ص:٣٨٧.

[٢] المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص:٨٢٩.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٩٤، ر:١٩٧٦.

[٤] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في اللعنة، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٢٣٥.

التحليل الصرفي:

"أخذ-يأخذ" فعل المضارع المعروف بلا الناهية ثلاثي المجرد صحيح وسالم من باب الإفعال وجذره الثلاثي

(أ خ ذ).

معناه اللغوي:

(أَخذ) الشَّيْء أخذا وتأخاذا ومأخذا حازه وحصله وَفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز[1]، ﴿**خُذْ مِنْ اَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَ تُزَكِّيْهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ اِنَّ صَلٰوتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَ اللّٰهُ سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ**﴾[2].

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النهي أيضا كما وردت هنا بهذا القول:

(لا يأخذ) بصيغة النهي وقيل بالنفي (عصا أخيه) وقيل في مقام آخر لا يأخذن أحدكم متاع أخيه (لاعبا جادا) أي لاعبا ظاهرا جادا باطنا أي يأخذ على سبيل الملاعبةِ وقصده في ذلك إمساكه لتفسه لئلا يلزم اللعب والجد في زمن واحد.[3]

ورد فى هذا الحديث.

عن ابن عَبّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ".[1]

---

[1] المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٨.

[2] سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)،ج:٦، ص:٣١٥.

التحليل الصرفي:

"رجَع-يرجِعُ" فعل الأمر بلا الناهية ثلاثي المجرد صحيح وسالم من باب فعَل يفعُلُ وجذره الثلاثي(رج ع).

معناه اللغوي:

رجعَ: يُقالُ: رجع إلىَّ الجوابُ يرْجعُ رجْعا ورُجعاناً.[٢]

رَجع فِي هِبته إذا أَعَادَهَا إِلَى ملكه وَفُلَانًا عَن الشيْء وَإِلَيْه رجعا ومرجعا ومرجعة ورجوعا ورجعانا صرفه ورده وفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز:**{فَإِن رجعك الله إِلَى طَائِفَة مِنْهُم فاستأذنوك لِلْخُرُوجِ}**وَيُقَال رَجَعَ هُوَ ارْتَدَّ وَانْصَرف.[٣]

معناه في السياق:

و وردت هذه الكلمة في هذا الحديث الشريف في سياق المنع أيضا كما قال الشارح في هذا الحديث الشريف بهذا القول (لا ترجوا بعدي كفارا)

قوله (لا ترجعوا بعدي) أي لا تصيروا بعد موتي (كفارا) قال الطيبي أي مشبهين بهم في الأعمال (يضرب بعضكم رقاب بعض) وهذا النهي لجميع الناس أن يجتنبوا من كبائر الإثم والفواحش وغير ذلك.[٤]

---

[١] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب لا ترجعوا بعدي كفارا، الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٢٦٣، ر:٢٣٣٩.

[٢] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٨، ص:١١٧.

[٣] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٣٣١.

[٤] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية بيع النغنيات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٣، ص:٤٢١.

ورد فى هذا الحديث.

عن أُبيّ بن كعْبٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فإذا رَأيْتُمْ ما تكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إنَّا نَسْألُكَ من خَيْرِ هذه الرِّيحِ، وخَيْرِ ما فِيها، وخَيْرِ ما أُمِرَتْ بهِ، ونَعوذُ بكَ من شَرِّ هذه الرِّيحِ، وشَرِّ ما فِيها، وَشَرِّ ما أُمِرَتْ بهِ.[1]

التحليل الصرفي:

"سبَّ-يسبُّ" فعل المضارع المعروف بلا الناهية صحيح وسالم من باب التفعيل وجذره(س ب ب).

معناه اللغوي:

السبُّ الشَّتم، وهو مصدر سبَّه يسُبُّه سبًّا: شَتَمه وأصله من ذلك.[2]

(السببة) من يكثر سبّ النَّاس.[3]

معناه في السياق:

قوله (لا تسبوا الريح) فإن المأمور معذور وقيل: لا تلعنوا الريح فإنها مأمورة وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه (فإذا رأيتم ما تكرهون) أي ريحا تكرهونها لشدة حرارتها أو برودتها أو تأذيتم

[1] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في النهي عن سب الريح الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٥٢١.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١، ص:٤٥٥.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٤١٢.

لشدة هبوبها (فقولوا) أي راجعين إلى خالقها وآمرها (اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح) أي خير ذاتها (وخير ما فيها)[1].

ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا محمودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا سُفيانُ، عن الأعْمَشِ، عن شِمْرِ بن عَطِيَّةَ، عن المغِيرةِ بن سَعْدِ بن الأَخْرَمِ، عن أبيهِ عن عبد الله قال: قال رسول الله: "لا تَتَّخِذُوا الضَّيعةَ فَتَرْغَبُوا في الدُّنْيا".[2]

التحليل الصرفي:

"اتخذ-يتخذ"فعل الأمر المعروف بلا الناهي ثلاثي المزيد صحيح وسالم من باب الافتعال وجذره" (أ خ ذ).

معناه اللغوي:

اتَّخذ الشيءَ أي جعله لنفسي، أو صيَّره على حالٍ معينة ويُقال: اتخذ بيتا: جعله منزلًا له.[3]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة فى الحديث في سياق المنع بلا الناهيةكما بين الشارح هذا المعنى بهذا القول (لا تتخذوا الضعية) وهي البستان والقرية والمزرعة وقيل: الضيعة العقار والأرض المغلقة (فترغبوا في الدنيا) أي فتميلوا إليها عن الأخري.[1]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٤٣٥.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في النهي عن سب الريح الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٥٦٥.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٨٣.

قوله: "الضيعة": هي ما يكون منه المعاش كالصنعة، والتجارة، والزراعة وغير ذلك. انتهى. كأن المراد لا تجدوا في أخذها ولا تدوموا عليها بل اكتفوا عنها بقدر الكفاية؛ لأن الزائد منها يرغب في الدنيا.[٢]

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، أخْبرنا عبد الله بن المبارِكِ، عن حَيْوةَ بن شُرَيْحٍ، حدثنا سَالمُ بن غَيْلانَ، أنَّ الوَليدَ بن قَيْسٍ التُّجِيبيَّ أخْبرهُ أنَّهُ سَمعَ أبا سَعيدٍ الخُدْريَّ، قال سَالمٌ: أو عن أبي الهَيْثمِ

عن أبي سَعيدٍ أنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقولُ: "لا تُصاحِبْ إلّا مُؤْمنًا، ولا يأكُلْ طَعامَكَ إلَّا تَقيٌّ".[٣]

التحليل الصرفي:

"صاحب يُصاحب" فعل الأمر بلا الناهية ثلاثي المزيد صحيح من باب التفاعل وجذره(ص ح ب).

معناه اللغوي:

صَاحَبَ أي صَاحبهُ وعاشرهُ. وقيل: صحبتُ الرجلَ من الصُّحبةِ.[٤]

قيل: صاحب فلانٌ: أي عاشره، لازمه، رافقه ووافقه.

معناه في السياق:

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٥١١.

[٢] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية بيع النغنيات، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٣، ص:٢٦٠.

[٣] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في صحبة المؤمن الناشر: مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٦٠٠.

[٤] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١، ص:٥١٩.

وهذه الكلمة تدل على معنى النفي أيضا كما شرح الشارح في هذا الحديث بهذا القول (لا تصاحب إلا مؤمنا) أي كاملا بل مكملا أو المراد منه النهي عن مصاحبة الكفار والمنافقين لأن مصاحبتهم مضرة في الدين لأن أكل المنافق قد يؤثر على نفس القلب والنفس.[١]

قد ورد فى هذا الحديث.

حَدَّثَنا إبراهيمُ بن عَبد اللهِ بن حَاطبٍ، عن عَبد اللهِ بن دِينارٍ، عن ابن عُمرَ، قال

قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ، فإنَّ كَثْرَةَ الكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوةُ القلب، وإنَّ أبْعدَ النَّاسِ من اللهِ القَلْبُ القاسِي".[٢]

التحليل الصرفي:

"كثر-يكثر" فعل الأمر بلا الناهية ثلاثي المجرد صحيح، من باب فعل يفعل وجذره الثلاثي (ك ث ر).

معناه اللغوي:

(كثر) الشَّيْء كثرا وَكَثْرَة خلاف قل فَهُوَ كثر وَكثير وكثار.[٣]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة في هذا الحديث في سياق المنع بلا الناهية بهذا القول (لا تكثر الكلام بغير ذكرالله)

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٧، ص:٦٤.

[٢] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في النهي عن كثرة الكلام، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٦٠٧.

[٣] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص: ٧٧٧.

وهذا النهي هنا ليس عن مطلق الكلام، بل هي الكلام وليس فيه فائدة والمقصود من هذا النهي هو الاجتناب من كلام اللغو والحديث مع الناس وليس فيه خيرٌ لأن كثرة الكلام هو سبب للقسوة القلب ومن سبب هذا منع الرسول في هذا الحديث.[1]

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثنا حَفْصُ بنُ غِياثٍ، عن بُرْدِ بن سِنانٍ، عن مَكْحُولٍ

عن واثِلةَ بن الأسْقعِ، قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تُظْهِرِ الشَّماتةَ لأخِيكَ، فَيَرْحَمَهُ اللهُ ويَبْتلِيَكَ ".[2]

التحليل الصرفي:

"ظهر-يظْهر" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح، من باب فعَل يفْعلُ وجذره الثلاثي(ظ هـ ر).

معناه اللغوي:

ما ظهر منه وقيل: حسَنُ الظَّهرَةِ والأهرةِ فالظَّهرةُ ما ظهر منه والأهرةُ ما بطنَ منه.[3]

(ظهر)

الشَّيْء ظهورا تبين وبرز بعد الخفاء وعَلى الْحَائِط وَنَحْوه علاهُ وعَلى الْأَمر اطلع وَفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز ﴿**إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا**﴾.[1] وعَلى عدوه وَبِه غَلبه وبالحاج استخف بهَا وَلم يخف لَهَا.[2]

---

[1] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية عن كثرة الكلام، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٢، ص:٣٧٥.

[2] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في النهي عن كثرة الكلام، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٤، ص:٦٦٢، ر:٢٥٠٦.

[3] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٤، ص:٥٢٦.

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا بلا الناهية بمعنى النهي أيضا كما يُفسر هذا الحديث على الآتى: وقال شارح المباركفوري: المقصود بالنهي هو التحذير من أن يفرح الإنسان بمصيبة تقع فيه أخوك المسلم.[٣]

لقد وردت هذه الكلمة هنا بمعني النهي أيضا كما قاله: "لا تظهر الشماتة" أي: لا تظهر فرحك و سرورك بما أصابك من بلاء، سواء كان خسارةً، أو فقرًا أو مرضًا.[٤]

قد ورد في الحديث.

حدَّثنا قُتيبةُ، قال: حدَّثنا عبد العزِيزِ بن محمدٍ، عن سُهيْلِ بن أبي صالحٍ، عن أبيهِ

عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال: "لا تَبْدَؤوا اليَهُودَ والنَّصارى بالسَّلامِ، وإذا لَقِيتُمْ أحَدَهُمْ في طَرِيقٍ، فاضْطرُّوهُ إلى ضِيْقِهِ".[٥]

التحليل الصرفي:

"الفعل بدأ-يبدأ" فعل ماضي ثلاثي المجرد متعدي صحيح ومهموز الفاءِ من باب فعَل يفْعَل وجذره الثلاثي (ب د أ).

معناه اللغوي:

---

[١] سورة الكهف، الآية: ٢٠.

[٢] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٢، ص:٥٧٧.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٧، ص:١٧٤.

[٤] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في الشماتة، أبواب صفة يوم القيامة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٣، ص:٣٤٤، ر:١٠٧٨.

[٥] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٣، ص: ١٦٠٢، ر:٦٥.

(بَدَأَ)

بدءا وبدأة حدث وَنَشَأ وَمن مَكَان إِلَى آخر انْتقل وَيفْعل كَذَا أَخذ وَشرع وَيُقَال بَدَأَ فِي الْأَمر وَعَاد تكلم فِيهِ مرّة بعد أُخْرَى والبئر احتفرها فَهِيَ بديء وَالشَّيْء أنشأه وأوجده وَالشَّيْء وَبِه فعله قبل غَيره وفضله.[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى هذا الحديث فى سياق المنع وأما النهي هنا هو للتحريم أو للكراهةِ الشديدةِ وليس فيه منع من الردِّ على سلامهم إذا سلَّموا، والمقصود من هذا الحديث إظهارُ تميز المسلم عن غيره، وعدم إذلال المسلمِ أمام الكافرِ[2].

قد ورد فى الحديث.

حدَّثنا هَنَّادٌ، قال: حدَّثنا أبو مُعاويةَ، عن الأعمَشِ، عن شَقِيقِ بن سَلمةَ

عن عبد اللهِ، قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تُباشِرُ المرأةُ المرأةَ حتَّى تَصِفها لِزَوجِها، كأنَّما يَنظُرُ إليها".[3]

التحليل الصرفي:

"الفعل باشر-يباشِرُ" فعل الرباعي متعدي صحيح وسالم من باب المفاعلة وجذر الثلاثي (ب ش ر).

معناه اللغوي:

---

[1] معجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٤٣.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٥، ص:١٨٨، ر:١٦٠٢.

[3] جامع الترمذي: المؤلف، محمد بن عيسي الترمذي، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:٥، ص:١٠٩، ر:٢٧٩٢.

باشرَ الرجلُ امرأته مُباشرةً وبِشاراً: كان معها في ثوب واحد فوليت بشَرَتُه بشَرَتَها. ومُباشرةِ المرأةِ.[1]

(بَاشر) زوجه مُبَاشرَة وبشارا لامست بَشرته بَشرَتَهَا وغشيها وَفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز﴿**وَ لَا تُبَاشِرُوْهُنَّ وَ اَنْتُمْ عٰكِفُوْنَۙ فِى الْمَسٰجِدِ تِلْكَ حُدُوْدُ اللّٰهِ فَلَا تَقْرَبُوْهَا كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ اٰيٰتِه لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُوْنَ**﴾[2]. وَالْأَمر تولاه بِنَفسِهِ وَالْفِعْل فعله من غير وساطة وَالنَّعِيم فلَانا بدا عَلَيْهِ أَثَره وَالشَّيْء بالشَّيْء مُبَاشرَة جعله ملاصقا لَهُ.[3]

معناه في السياق:

هذا الحديث يدل على معنى النفي أيضا، قوله (لا تباشر المرأةُ المرأةَ) أي في ثوب الواحد قيل لا نافية بمعنى الناهية والمباشرةُ بمعنى المخالطة والملامسة وأصله من لمس البشرة والبشرة ظاهرة جلد الإنسانِ أي لا تمس بشرة إمرأة بشري أخري (حتى تصفها) أي تصف نعومة بدنها وليونة جسدها (وكأنه ينظر إليها).[4]

هذه الكلمة تدل على معني النهي أيضا بقوله "لا تُباشر المرأةُ المرأةَ" وهذا الحديث ينهي عن تصوير النساء الغريباتِ للرجالِ، ولو عن طريق الزوجة، لما في ذلك من إثارة الفتنة وإفساد القلوبِ.[5]

قد ورد في الحديث.

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٤، ص:٦١.

[2] سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

[3] معجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، باب الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة: (١٣٩٢هـ)، ج:١، ص:٥٨.

[4] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٨، ص:٦٢.

[5] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية مباشرة المرأة المرأة، أبواب صفة يوم القيامة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:٣، ص:٣٦٣، ر:١٦٩٤.

حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا». وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَبُرَيْدَةَ، حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي الْبَابِ وَأَصَحُّ.[1]

التحليل الصرفي:

"صدَّق-يُصدِّقُ" فعل مضارع المعروف ثلاثي المزيد فيه من باب التفعيل وجذره (ص د ق).

معناه اللغوي:

صَدَّقَهُ أي: قبِل قولَهُ[2]

ويُقال: صدقَ فلانٌ في الحديث أي أخبر بالواقع.[3]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا بمعني النهي، قوله "كان يبول"، أي: كان يعتاد البولي قائما وذلك؛ لأن ما وقع منه قائما كان نادرا جدا والمعتاد خلافه، ويمكن أن يكون هذا مبنيا على عدم علم عائشة بما وقع منه قائما. والحاصل: أن عادته هو البول قاعدا، وما وقع منه قائما على خلاف العادة لضرورة، أو لبيان الجواز.[4]

---

[1] الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الضحاك (ت ٢٧٩هـ): جامع الترمذي، باب النهي عن البول قائما، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)- ج:١، ص:١٧، رقم الحديث:١٢

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٢، ص:١٣.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغوين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ذو الحجة ١٤٣١، ج:١ ص:٥١٠.

[4] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في كراهية مباشرة المرأة المرأة، أبواب صفة يوم القيامة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:١، ص:٥٩، ر:٧.

لقد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، مِنْ وَلَدِ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ، صَاحِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرِغَ» عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.[1]

التحليل الصرفي:

"دخلُ-يدخل" فعل المضارع المعروف ثلاثي المجرد صحيح من باب فعلَ يفعُل وجذره(دخ ل).

معناه اللغوي:

الدُّخول: نقيض الخُروج، دخل يَدخُل دُخولا وتدخَّل ودخَلَ به.[2]

(دخل) دخلا ودَخلا فسد وأصابه فسادَ أو عيب ويُقال دخل أمره فهو دخل.[3]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النهي أيضا بهذا القول (فلا يدخل يده)

فإن النبي نبهَ على العلة بقوله فإنه لا يدري أين باتت يده وقيل هذا الحكم مخصوصا بالقيام من النومِ بل المعتبر فيه الشك في نجاسة اليد وكره له غمسها في الإناء قبل غسلها سواءٌ قام من نوم الليل أو النهار.

---

[1] الترمذي: جامع الترمذي،باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه ،أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي،مصر، الطبعة الثانية(١٣٩٥هـ) ، ج: ١، ص: ٣٦، رقم الحديث:٢٤.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:٢٣٩.

[3] المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ذو الحجة ١٤٣١، ج: ١ص:٢٧٥.

لقد ورد في الحديث.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي المَسْجِدِ فَوَجَدَ رِيحًا بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ فَلَا يَخْرُجْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا».[1]

التحليل الصرفي:

"خَرجَ-يخرج" فعل المضارع المعروف ثلاثي المجرد لازم صحيح وجذره (خ ر ج).

معناه اللغوي:

خرج أي برز من مقره أو حاله وقيل: خرج في العلم أي نبغ فيهما وقيل: خرج من الأمره.[2]

معناه في السياق:

وردت هنا بمعني النهي بهذا القول:

(فلا يَخرُج) وقال شارح الإمام المباركفوري: سبب النهي عن الخروجِ من المسجدِ أي من شكٍّ في الحدثِ داخلَ المسجدِ، فقد يهمُّ بالخروجِ ليُعيد الخروجَ و هذا الحديثُ يمنعه من الخروجِ ما لم يتحقق أنه أحدثَ.[3]

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الوضوء من الريح، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥هـ)، ج:١، ص: ١٠٩، رقم الحديث: ٩٥.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية باقاهرة، الطبعة الثانية، (١٣٩٢هـ)، تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج: ١، ص:٢٢٤.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:٢٠٨، ر:٧٥.

وردت هذه الكلمة في هذا بمعني النهي أيضا كما قاله أن لا يجب عليه الوضوء إلا من حدث يسمع صوتا أو يجد ريحا. وقال عبد الله ابن المبارك: "إذا شك في الحدث، فإنه لا يجب عليه الوضوء، حتى يستيقن استيقانا يقدر أن يحلف عليه.[١]

لقد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأ.[٢]

التحليل الصرفي:

يصل: كلمة أصلها الفعل (صلى) في صيغة المضارع منسوب لضمير المفرد المذكر (هو) وجذره (صلي).

معناه اللغوي:

صلَّى، وقيل: صلَّى لنا أي استغفر لنا عند ربّه أي بمعنى الصلاةِ.[٣]

(الصَّلَاة) الدُّعَاء يُقَال صلى صَلَاة وَلَا يُقَال تصلية وَالْعِبَادَة الْمَخْصُوصَة المبينة حُدُود أَوْقَاتهَا فِي الشَّرِيعَةِ.[٤]

معناه في السياق:

---

[١] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)، ج:١، ص:١٠٢، ر:١٤٢.

[٢] الترمذي:جامع الترمذي، باب الوضوء من مس الذكر، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفي البابي،مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ، ج:١، ص: ١٢٦، رقم الحديث: ٨٢.

[٣] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٤، ص:٤٦٥.

[٤] المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية، الطبعة الثانية (١٤٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة١٣٣١.ج:١ص:٥٢٢.

وردت هنا هذه الكلمة في سياق النفي وبيَّن الشارح أنَّ هذا الحديث يدل على حُكم شرعي عملى وقال: من مسَّ ذكره بدونِ حائل، يجب عليه الوضوء وهذا هو قول كثير من أهل العلمِ وأما إن كانَ اللمسُ من وراءِ حائل (كالثوبِ أوالقفازِ)، فلا وضوءَ على ذلكَ عند كثير من العلماءِ.[١]

وردت هذه الكلمة في هذا بمعني النهي كما قاله: من مسَّ ذكره فلا يُصلِّ حتى يتوضأ لكن في هذا الحديث خلاف عند علماء الفقاء، وقد ذهبوا إلى يجب الوضوءُ عليه وهذا مذهب المشهور عند الإمام المالك وقال الآخرون: لايُعمل به.[٢]

لقد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَالحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقْرَأِ الحَائِضُ، وَلَا الجُنُبُ شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ»، وَفِي البَابِ عَنْ عَلِيٍّ، حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ "، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقْرَأِ الجُنُبُ وَلَا الحَائِضُ [٣]«

التحليل الصرفي:

"قرأ-يقرأ" فعل ثلاثي المجرد من باب فعل يفعُل صحيح ومهموز اللام وجذره(ق ر أ).

معناه اللغوي:

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:٤٩، ر:٨٢.

[٢] النفح الشذي شرح جامع الترمذي: المؤلف، أبو الفتح فتح الدين، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، الناشر:المملكة العربية السعودية، الطبعة: (١٤٢٨هـ)، ج:٢، ص:٦٧٨.

١٥ الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرأن، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج: ١، ص:٢٣٦ رقم الحديث ١٣١.

قرأ عليه السلامَ، وقرأ عليه السلامَ يقرؤُه عليه وأقرأه إياهُ: أبلغه.[1]

الكتاب قراءة وقرآنا. قرأ الاية من القران أي نطق بألفاظها عن نظرٍأو عن حفظٍ.[2]

معناه في السياق:

هذه الكلمة وردت هنا في الحديث الشريف في سياق المنع قوله : لا تقرأ الحائضُ ولا الجنبُ أي بعضها فلا بأس لهما قراءة بعض الآية أو حرفٍ أو حرفين أو نحو ذلكَ وقيل لا تقرأ الحائض لأن حدثها أغلظ من حدث الجنابةِ.[3]

لقد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَال: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطَنَّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ فِي الصَّلَاةِ بَسْطَ الكَلْبِ.[4]

التحليل الصرفي:

"بَسطَ-يَبسطُ" فعل ثلاثي المجرد صحيح من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي(ب س ط).

معناه اللغوي:

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١، ص:١٣٥.

المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.،ج:٢ص:٧٢٢.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٢، ص:١٣٢، ر:٢٧٦.

[4] الترمذي، جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية في السجود، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفي البابي، مصر، الطبعة الثانية (١٣٩٥) ج:٢١، ص:٦٦، رقم الحديث:٢٧٦

(بسط) الشيء بسطا نشره ويده أو ذراعه فرشها ويُقال بسط كفه نشر أصابعها وقيل: بسَط يده إليه.[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى هذا الحديث الشريف في سياق النفي بهذا القول (ولا يبسط...الخ) أي نهى النبي عن أن يمد المصلي ذراعيه على الأرضِ كما يفعل الكلب وفي هذا التشبيه تنفيرٌ من هيئة مذمومة في الصلاةِ إذ أنَّ هيئة الكلبِ لا تليق بخشوع المسلمِ وبسط الذراعين على الأرضِ في السجودِ مكروه، وخاصة للرجالِ.[2]

وردت هذه الكلمة هنا بمعني النهي أيضا بقوله("اعتدلوا في السجود، لا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب) وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عقبة الشيطان، وكان ينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش الكلبِ.[3]"

لقد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ، فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي أَرَاكُمْ تَقْرَءُونَ وَرَاءَ إِمَامِكُمْ»، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِي وَاللَّهِ، قَالَ: لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ القُرْآنِ، فَإِنَّهُ لَا صلاة لمن لم يقرأ بها.[4]

---

[1] المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.،ج:١، ص:٥٦.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٢، ١٣٢، ٢٧٦.

[3] النفح الشذي شرح جامع الترمذي: المؤلف، أبو الفتح فتح الدين، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، الناشر:المملكة العربية السعودية، الطبعة: (١٤٢٨هـ)، ج:٤، ص:٤٧٨.

[4] الترمذي ، جامع الترمذي، باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرأن، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، ٢ الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٢، ص:١١٦، ر:٣١١.

التحليل الصرفي:

"فَعَلَ – يَفعَلُ" فعل ثلاثي المجرد صحيح من باب فعل يفْعُل وجذره الثلاثي (ف ع ل).[1]

معناه اللغوي:

فعلَ يفعُل فَعلا وفِعلاً، فالاسم مكسورٌ والمصدر مفتوحٌ وقيل: فعَله يفعَلُه فِعلاً مصدر.[2]

فَعَلَ الشيء، فِعلًا وفعلاً وفعالاً.[3]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة في الحديث الشريف عن سياق المنع بمعنى النفي قوله: لا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بها وقال شارح هذا الكتابِ: بأنَّ قراءةُ الفاتحةِ واجبةٌ على من خلف الإمامِ سواء جهر الإمامِ بالقراءةِ أو خافت بها أي في جميع الصلوات سرية كانت أو جهرية.

---

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:٥٢٨.

[3] المعجم الوسيط:المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.،ج:١، ص:٦٩١.

المبحث الثاني: النهي بفعل"نهى عن"ودلالاته

"الفعل نهى-ينهى" فعل ثلاثي متعدي ناقص يائى وجذره الثلاثي(ن ه ي).نهي-ينهي ما ينهاهُ عنَّا ناهيَةَ أي ما يكُفُّه عنَّا كافَّةً.

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن يَزِيدَ، قَالَ: قِيلَ لِسَلْمَانَ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيكُّمْ صلى الله عليه وسلم كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، فَقَالَ سَلْمَانُ: أَجَلْ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَو أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.[1]

معناه في السياق:

وقيل: (فلا تستقبلوا القبلة) أي جهة الكعبة (بغائط ولا بول) أي لا تستقبلوا القبلة حال كونكم مقترنين بغائط أو بولٍ قال الشارح: قال: أهل اللغة أصل الغائط المكان المطمئن كانوا يأتونه للحاجة لأنَّ كره جماعة العلماء من هذا العمل.[2]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة في هذا بمعني النهي بلا الناهية كما قال شارح الكتاب يعني،

عندما تكلم عن آداب قضاء الحاجة: إن كان في بناء، أو بين يديه ساتر، فالأولى أنه لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها.

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب الاستنجاء بالحجارة، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:١، ص:٢٤، ١٦.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:٤٨.

وإن كان في الصحراء ولم يستتر بشيء حرُم عليه استقبال القبلة واستدبارها.[1]

قد ورد فى هذا الحديث.

وما روى أحمد وابن ماجة عن أبي هريرة: "نَهى رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْه وسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَات" كأنَّه بوَاسِطَة تلكَ الأحْاديثِ يُحمل إفطارُه صلى الله عليه وسلم أنَّه كانَ لكَرَاهيةِ الصَّومِ فصَارَ دَليلًا بهذَا الاعْتِبَار.[2]

معناه في السياق:

قال الجمهورُ: يستحب فطره حتى قال عطاء من أفطره ليتقوى به على الذكر كان مثل أجر الصائم وقال الشارح هذا الكتاب هنا: إنما أفطر رسول الله بعرفة ليدل الاختيار للحاجّ بمكة لكي يضعف عن الدعاء والذكر المطلوبِ يوم عرفة وقيل: إنما كره صوم يوم عرفة لأنه يوم عيدٌ لأهل الموقف لاجتماعهم.[3]

وردت هذه الكلمة في هذا بمعني النهي كما قال الشارح بأن "نهي رسول الله صلى الله تعالى عليه: وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات" كأنه بواسطة تلك الأحاديث يحمل إفطاره صلى الله عليه وسلم أنه كان لكراهية الصوم فصار دليلا بهذا الاعتبار أن لا يصوم الرجلُ في هذا اليوم.[4]

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[1] النفح الشذي شرح جامع الترمذي: المؤلف، أبو الفتح فتح الدين، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، الناشر:المملكة العربية السعودية، الطبعة: (١٤٢٨هـ)، ج١، ص:١٣٠.

[2] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية صوم يوم عرفة، أبواب الصوم، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:١١٥.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٣٧٨.

[4] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٦٤٤.

حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فِي يَوْمِ النَّحْرِ بَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ.

صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ اليَوْمَيْنِ، أَمَّا يَوْمُ الفِطْرِ فَفِطْرُكُمْ مِنْ صَوْمِكُمْ وَعِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا يَوْمُ الأَضْحَى فَكُلُوا مِنْ لُحُومِ نُسُكِكُمْ".[1]

معناه في السياق:

قوله (نهى رسول الله عن صيامين صيام يوم الأضحي ويوم الفطر) لأنَّ هذان يومان عيدٌ وفرح للمسلينَ.

و قد أجمع العلماءُ على تحريم صوم هذين اليومين بكل حال سواء صامها عن نذر أو تطوعٍ أو كفارة أو غير ذلكَ.[2]

قد ورد في هذا الحديث.

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الحَلْق لِلنِّسَاءِ

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْجُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تَحْلِقَ المَرْأَةُ رَأْسَهَا".[3]

وردت هذه الكلمة هنا فى سياق المنع لأنَّ لا يجوز الحلق للنساءِ فى التحلل بل المشروع لهنَّ التقصيرُ والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون على المرأةِ حلقا ويرون أنَّ عليها التقصيرُ وهذا الإجماع على هذا و تحليق الرأسِ للنساء هو التشبهُ بالرجالِ ومخالفةِ الفطرةِ والعادات.[1]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية صوم يوم الفطر والنحر، أبواب الصوم، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:١٣٢، ر:٧٧١.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٤٠٠.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية الحلق للنساء، أبواب الحجّ، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٦٤٨.

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة في هذا بمعنى النهي بلا الناهية كما قال الشارح:

قوله: "نهى... " إلخ، لكون ذلك كالمثلة في حقهن أي أن حلق شعر المرأة يُعد تشويها لهيئتها وجمالها الطبعيي الذي جُبلت عليه، وهو خروج عن الفطرةِ.[٢]

قد وردت فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ".[٣]

معناه في السياق:

قوله (عن ثمن الكلبِ) فيه دليل على تحريم بيع الكلبِ وقيل:

يجوزُ بيع كلب الصيد دون غيره ويدل عليه ما أخرجه النسائي من حديث جابرٍ قال : نهي رسول الله عن ثمن الكلبِ إلا كلب صيد، فينبغي حمل المطلق على المقيد ويكون المحرم بيع ما عدا كلب الصيد وكره جماعة العلماء ومنع بيعهم كذلك.[٤]

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٥٦٦.

[٢] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٧٧٨.

[٣] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في أجر الكاهن، أبواب الطبِّ، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٤، ص:٤٠٢، ر:٢٠٧١.

[٤] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:١٩٩.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العَطَّارُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْد المُزَنِيّ، قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ الماءِ".[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى الحديث فى سياق المنع كما أنَّ الماءَ هو موردٌ لحياةِ الناسِ وقيل عن بيع فضل الماءِ وفيه دليل على تحريم بيع فضل الماء والظاهر من هذا الحديث أنه لا فرق بين الماءِ الكائن في أرضٍ مباحةٍ أو في أرضٍ مملوكة وسواء كان للشربِ أو لغيره وسواءٌ كان لحاجة الماشيةِ أو الزرع.[2]

قوله: "عن بيع الماء": هذا مبني على ما ورد المسلمون شركاء في الكلأ والماء والنار. قيل: والمراد به: ماء السماء، والعيون، والأنهار التي لا مالك لها. وذهب قوم إلى أن الماء لا يملك ولا يصح بيعه مطلقا، وذهب آخرون إلى العمل بما ذكرنا في معنى الحديث، فيجوز بيع الماء إذا أحرزه الإنسان في الإناء وملكه[3]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَأَبُو عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبرنَا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَسْبِ الفَحْلِ".[4]

معناه في السياق:

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في بيع فضل الماء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٥٦٣، ر:١٢٧١.

حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة،

[2] الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:٢٧١.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٤٠٩.

[4] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في بيع فضل الماء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٥٦٤، ر:١٢٧٣.

قوله(نهى النبي عن عسب الفحل) قال في النهايةِ عسب الفحل ماؤه فرسا كان أو بعيرا أو غيرهما وعسبه أيضا ضرابه يقالُ عسب الفحل الناقةُ يعسبها عسبا ولم ينه عن واحد منهما وإنما أرادالنهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه فإن إعارة الفحل مندوبٌ.[١]

قد ورد في الحديث.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالا: أَنْبَأنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

"نَهَي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ".[٢]

قال في شرح السنة هذا محمول على ما لا ينفع أو على أنه نهي تنزيه لكي يعتاد الناس هبته وإعارته والسماحة به كما هو الغالب فإن كان نافعا وباعه صح البيعُ وكان ثمنه حلالا وقيل: إنه يحمل النهي على كراهة التنزيه وأنَّ بيعه ليس من مكارم الأخلاقِ ولا من المروءاتِ ولا يخفي أن هذا إخراج النهي عن معناه الحقيقي بلا مقنضي.[٣]

معناه في السياق:

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٤١١.

[٢] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في بيع فضل الماء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٥٦٩، ر:١٢٧٩.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٤١٧.

وردت هنا هذه الكلمة بمعنى النفي كما قاله: وقد حمله بعض أهل العلم على الهر إذا توحش ولم يقدر على تسليمه، وزعم البعض أن النهي كان في ابتداء الإسلام حين كان محكوما بنجاسته، ثم صار محكوما بطهارة سؤره وحل ثمنه.[1]

النهي عن معناه الحقيقي بلا مقتضى انتهى.[2]

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، قال: أخْبَرَنا عبدُ الله بن المبارَكِ، عن يُونُسَ بن أبي إسحاقَ، عن مُجاهِدٍ

عن أبي هُرَيرَةَ، قال: نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الدَّواءِ الخَبيثِ.[3]

هنا وردت هذه الكلمة المنفية فى سياق النفي بهذا القول (نهي عن الدواء الخبيث) لأن هو النجس أو الحرام أو ما ينتفر عنه الطبع (السم) وقال العلماء: خبث الدواء أيضا من جهة الطعم والمذاق ولا ينكر أن يكون كره ذلك لما فيه من المشقة على الطباع.[4]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثنا قُتيبةُ، قال: حدَّثنا أبو الأحْوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيْرَةَ بن يَرِيمَ، قال:

قال عليٌّ بن أبي طالب: نهى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن خاتمِ الذَّهَبِ وعن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرَةِ، وعن الجِعةِ. قال أبو الأحوَصِ: وهو شَرابٌ يُتَّخذُ بِمِصْرَ من الشَّعيرِ.[1]

---

[1] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:٢٧٧، ر:٨٧٥.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في بيع فضل الماء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٤، ص:٣٨٧، ر:٢٠٤٥.

[4] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:١٦٧.

معناه في السياق:

وردت هنا هذه الكلمة فى الحديث بمعنى النهي وهذا النهي خاص بالرجالِ، حلال للنساءِ والمعناه الدلالى هو النهي للتحريم يعني، وهو تنبيهٌ على خطورة التشبه بالنساءِ، والتنعم المفرطِ للرجال.[٢]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدثنا عليُّ بن حُجْرٍ وأحمد بنُ محمدِ بنِ موسى، قالا: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن مَعْمَرٍ، عن أَشعَثَ، عن الحسن،

عن عبد الله بن مُغَفَّل: أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَبولَ الرَّجلُ في مُسْتَحَمِّه، وقال: "إنَّ عامَّةَ الوَسْواسِ منه".[٣]

يمنع هذا الحديث أن يبول الرجلُ في مستحمه والمستحم هو الموضع الذي يغتسل فيه بالحميم، وهو في الأصل الماءِ الحار،ثم قيل للاغتسالِ بأي كان: استحمام .قال:وإنما نهى عن ذلك إذا لم يكن له مسلك يذهب فيه البولُ، أو كان صلبا ،فيوهم المغتسل أنه أصاب شيء.[٤]

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[١] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في بيع فضل الماء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٥، ص:١١٦، ر:٢٨٠٨.

[٢] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٥، ص:٣٩٤.

[٣] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:١، ص"٣٢، ر:٦١.

[٤] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:٨١.

حَدَّثَنا أبو هِشام الرِّفَاعيُّ وزَيدُ بنُ أخزَمَ الطَّائيُّ وإسحاقُ بن إبراهيمَ البَصْرِيُّ، قالوا: حَدَّثَنا مُعَاذُ بنُ هِشامٍ، عن أبيهِ، عن قَتادَةَ، عن الحسنِ.

عن سَمُرَةَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عن التَّبَتُّلِ.[1]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النهي أيضا بهذا القولِ (نهى عن التبتلِ) وهو في الأصل الانقطاعُ والمراد به هنا الانقطاعُ من النساءِ وترك التزوجِ والنكاحُ من سنة المرسلينَ فلا ينبغى تركها أصلا وكان النبي يأمر بالباءةِ عن التبتلِ نهيا شديدًا.[2]

وردت هنا هذه الكلمة في سياق المنع، قوله: "التبتل": هو الانقطاع عن النساء، وترك النكاح انقطاعا إلى عبادة الله تعالى، أي أن النبي نهى عن ترك الزواج والتفرغ التام للعبادةِ، مثل ما كان يفعله بعض النصاري أو الزهاد بانقطاعهم عن الدنيا.[3]

قد ورد فى الحديث .

حدَّثنا ابنُ أبي عُمرَ، قال: حدَّثنا سُفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عبدِ الله والحَسنِ ابنَي محمد بن عليٍّ، عن أبيهماعن علي بن أبي طالبٍ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهى عن مُتْعةِ النِّساءِ، وعن لُحومِ الحُمُرِ الأهليَّةِ زَمَنَ خَيبَرَ.[4]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في النهي عن التبتل، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٣٨٥، ر:١٠٨٢.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:١٧٠.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:٩٧، ر:٧١٠.

[4] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في لحوم الحمر الأهلية، أبواب الأطعمة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٤٢١، ر:١١٢١.

معناه في السياق:

هذا الحديث تدل على معنى النفي أيضا بقوله(نهى عن متعة النساءِ) وأجمع العلماءُ على أنه نُسخ وبقي تحريمه ثابتا وقيل: هذه المتعة منسوخةٌ باتفاق عند جمهور العلماء من أهل السنةِ، ومن أصرَّ على إباحتها بعد النهي فقد خالف السُنةَ والإجماعَ.[1]

قد ورد فى الحديث.

حدَّثَنا إسحاقُ بنُ موسى الأنصاريُّ، قال: حدَّثَنا مَعْنٌ، قال: حَدَّثَنا مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عُمرَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عن الشِّغارِ.[2]

هذه الكلمة تدل على معنى التفي أيضا بهذا القولِ (نهى عن الشغار) وهذا النوع من الزواج وفيه إسقاط لحق المرأة في المهرِ، وهو باطل وممنوع؛ والنهي يدل على التحريمِ عند جمهور العلماءِ، لأن فيه ظلما للمرأةِ وتفويتا لحقها المالى وهذا التحريمُ من صور الزواجِ الجاهلي التى تُسقط المهر المشروعُ للمرأة.[3]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا أيضا في سياق المنفي والعمل على هذا عند عامة أهل العلم: لا يرون نكاح الشغار. والشغار: أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته، أو أخته ولا صداق بينهما. وقال بعض أهل العلم: نكاح الشغار مفسوخ، ولا يحل وإن جعل لهما صداقا.[1]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤،٢٢٥.

[2] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في النهي عن الشغار، أبواب النكاح، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٤٦٣، ر:١١٢٤.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٢٢٧.

قد ورد فى الحديث.

حدَّثَنا نَصْرُ بن عليٍّ الجهضمي، قال: حَدَّثَنا عبدُ الأعلى بنعبدِ الأعلى، قال: حَدَّثَنا سعيدُ بن أبي عَروبةَ، عن أبي حَرِيزٍ، عن عِكرِمَةَ

عن ابن عباسٍ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى أن تُزوَّجَ المرأةُ على عَمَّتِها، أو على خالَتِها.[٢]

هنا وردت هذه الكلمة بمعنى النهي وهذا النهي هنا لتحريم عند جمهور العلماءِ وهذا الحديث يدل على تحريم الجمع بين المرأةِ وعمتها في الزواجِ لأنَّ هذا النوع من الزواجِ يؤدي إلى القطيعة بين ذوي الأرحامِ، ويثير الغيرة والعداوةَ بين النساء الأقاربِ والإسلامُ تقدِّمُ لنا صلةَ الرحمِ ومراعاة المشاعر الأسريةِ.[٣]

قد ورد فى الحديث.

عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نَهَى أن تُنكحَ المرأةُ على عَمَّتِها، أو العَمَّةُ على ابنةِ أخيها، والمرأةُ على خالتِها، أو الخالةُ على بنتِ أختها، ولا تُنكحُ الصُّغرى على الكُبْرى، ولا الكُبرى على الصُّغْرى.[٤]

معناه في السياق:

---

[١] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:١٣٧.

[٢] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في النهي عن الشغار، أبواب النكاح، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٤٢٤، ر:١١٢٥.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص،٢٢٩.

[٤] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في النهي عن الشغار، أبواب النكاح، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٤٢٥.

هذا الحديث تدل على معنى النفي أيضا كما قال الإمام المباركفوري: هذا النهي عن الجمع بين امرأتين وبينهما قرابة محرَّمة والنهي للتحريمِ عند جمهور العلماءِ هو من باب سدِّ الذرائع التى تؤدي إلى العداوةِ بين الأقارب والحكمة فيه: حفظ العلاقاتِ العائلية ومنع التباغض والتقاطع بين الأقاربِ.[1]

حكمة النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها وهي الاحتراز عن قطع الرحم

قال الشارح هذا دليل لمذهب العلماء كافة أنه يحرم الجمع بينهما سواء كانت عمة وخالة حقيقية وهي أخت الأب وأخت الأم أو مجازية وهي أخت أبي الأب وأبي الجد.[2]

قد ورد هذا فى الحديث.

حدَّثَنا ابنُ أبي عُمرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيينةَ، قَال: حَدَّثَنا عَبد اللهِ بن دِينار

سَمِعَ عبد اللهِ بن عُمرَ: أنَّ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عن بَيْعِ الوَلاءِ وهِبَتِهِ.[3]

معناه في السياق:

هذا الحديث تدل على معنى النفي أيضا كما يوضح الإمام المباركفوري أنَّ: "نهي عن بيع الولاءِ " أي : لا يجوزُ نقل هذا الحق وهو(حق الإرث بالولاءِ) إلى شخص آخر بالبيع أو اللهبة والنهي فى هذا الحديث يدل على تحريم التصرف في حقوق الولاءِ بالبيع أو الهبةِ.[4]

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٢٢٩.

[2] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:١٣٨.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٣، ص:٥٢٩.

[4] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:٢٣٦.

قد ورد هذا فى الحديث.

حدثنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قال: حدَّثنا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الأسوَدِ بن قيسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزِيّ عن جابرٍ؛ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهاهُم أن يَطْرُقُوا النِّساءَ ليلًا.[1]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة فى هذا الحديث بمعنى النهي أيضا كما قال الإمام المباركفوري: "طرق النساء ليلا" معناه: الرجوع إلى البيت ليلا فجأة بعد الغيبة والسفرِ، دون إعلام سابقٍ وأما النهي في هذا الحديث هو لأجل الحكمة، وليس لأنه حرامٌ في كل حالٍ.[2]

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثنا هارونُ بن إسحاقَ الهَمْدانيُّ، قال: حدَّثنا عَبْدةُ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن عمرِو بن شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه، أنَّ النّبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهى عن نَتْفِ الشَّيْبِ، وقال: إنَّه نُورُ المسلم.[3]

هذه الكلمة تدل على معنى النفي أيضا والمعناه الإجمالى هو نهى النبي عن نتف الشيبِ (أي إزالة الشعر الأبيضِ من الرأس أو اللحية)

لأنَّ هذه علامة شرفٍ ووقارٍ ودليل على عبادة وطول طاعة لله عزوجل. والنهي هنا للكراهةِ التنزيهةِ عند جمهور العلماءِ، وليس للتحريم.[4]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٥، ص:٦٦، ر:٢٧١٢.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٧، ص:٤٠٩.

[3] الترمذي ، جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء، أبواب البيوع، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٥، ص:١٦٥

[4] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤،

الفصل الثاني: المواقف السلبية بالنفي

المبحث الأول: المواقف السلبية بلا النافية

المبحث الثاني: المواقف السلبية بغير لا النافية

المبحث الأول: النفي "بلا النافية

لقد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْن حَرْبٍ، وحَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَب بْن سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "لا تُقْبَلُ صَلاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَة مِنْ غُلُولٍ". قَالَ هَنَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: "إِلَّا بِطُهُورٍ".[1]

التحليل الصرفي:

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور، أبواب الطهارة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:١، ص:٥، ر:١.

"قبل-يقبل" فعل ثلاثي المجرد لازم صحيح من باب فعِل يفعَلُ وجذره الثلاثي (ق ب ل).

معناه اللغوي:

أقبل اقبالا وقُبلا وقيل: إذا قبل الإنسانُ شيئا، أي التزمه.[1]

قَبِلَ يقبَلُ (ق ب ل)، قَبِلَ اللهُ دعاءَ فُلانٍ أي استجابه.

معناه في السياق:

قال الشارح: الطهور والوضوء بضم أولهما ويقالُ: الطهور والوضوء بفتح أولهما وذهب أهل اللغة إلى أنه بالفتح فيهما و وردت هذه الكلمة فى سياق المنع لأنَّ الحديث نص فى وجوب الطهارة لصلاة وقد أجمعت الأمة على أن الطهارة شرط فى صحة الصلاة وأجمعت على تحريم الصلاة بغير طهارةٍ.[2]

قد ورد في الحديث.

حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تُجْزِئُ صَلاةٌ لا يُقِيمُ فِيهَا الرَّجُلُ -يَعْنِي- صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ".[3]

التحليل الصرفي:

"أجزَأَ-يُجزئ" فعل ماضي ثلاثي مزيد من باب إفعال صحيح ومهموز وجذره الثلاثي(أ ج ز).

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:٥٣٨.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:١٨، ر:١.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع ، أبواب الصلاة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٢، ص:٢٥١، ر:٢٦٥.

معناه اللغوي:

وَالشَّيْء فلَانا كَفاهُ فَهُوَ مجزئ وَيُقَال أجر مجزئ مقنع كَاف وَيُقَال أَجْزَأَ الْإِبِل كفاها عَن المِاء بالرطب والكلأ والسكين جعل لَهُ جزأة وَمن الشَّيْء جُزْءا أَخذه والخاتم فِي إصبعه أدخلهُ فِيهِ.[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى الحديث الشريف فى سياق النفى بهذا القول (لا تجزيء صلاةٌ) لا يقيم فيها أي ظهره في الركوع والسجودِ والركوع هو الانحاء والسجودُ هو الانخفاضُ، فمطلق الميلانِ عن الاستواءِ ووضع الجبهة على الأرضِ فرض بالآية المقدسة.[2]

لقد وردت هذه الكلمة في هذا أيضا بمعنى النفي والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعدهم: يرون أن يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود وقيل: من لم يقم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود.[3]"

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عبد الحَكَمِ الوَرَّاقُ البَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ فَكَانُوا يُصَلُّونَ الظُّهْرَ

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:١٢٠.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٢، ص:٥٣.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٢٧٧، ر:١٧٣.

وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لَا يُصَلُّونَ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، وقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا لأَتْمَمْتُهَا.[1]

التحليل الصرفي:

"صلى" فعل المضارع بلا النافية ثلاثي المزيد بالياء ومضارعه يصلي وجذره الثلاثي (ص ل ي).

معناه اللغوي: صلَّى- يُصلُّونَ أي يترحَّمونَ عليه[2].

صلى (الصَّلاةُ) الدُّعاءُ، يُقالُ صلَّى صلاةً؛ ولا يُقالُ تصليةً.[3]

معناه في السياق:

قد وردت هذه الكلمة هنا بمعنى النفي كما يؤدي هذا الحديث إلى أنَّ الصحابة (لا يصلون قبلها ولا بعدها) أي لا يصلون السنن الرواتبَ قبلها ولا بعدها وليس المراد به نفي التطوع في السفر مطلقا.[4]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عِبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي كسُوفٍ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا.[5]

التحليل الصرفي:

---

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٤، ص:٤٦٧.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٥٢٢.

[4] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٨٣.

[5] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع ، أبواب الصلاة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥) ج:٢، ص:٤٥١، ر:٥٦٢.

"سَمِع-يَسمعُ" فعل ماضي ثلاثي المجرد متعدي صحيح من باب فعِل يفعَلُ جذره الثلاثي(س م ع).

معناه اللغوي:

سَمِع إلى حديثه؛ سِمعاً (سمعاً)، وسماعاً: أصغى وأنصت.[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى هذا الحديث بمعنى النفي أيضا لأنَّ صلاة الكسوف صلاة النهارِ والأصل فيه الإخفاءُ ونفي الجهر وقيل:

هذا يدلُّ على أن الإمام لا يجهر بالقراءةِ في صلاةِ الكسوفِ أبدا لأن فيه نهي عن جانب رسول الله ومن سبب هذا ورد هذا الفعل هنا بمعنى النفي.[2]

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ وَاحِدَةٍ، وَلَيْسَ عَلَى المسْلِمِينَ جِزْيَةٌ"[3]

التحليل الصرفي:

"صلُحَ يصلحُ"فعل ماضي ثلاثي المجرد لازم صحيح من باب فعُل يفعُل وجذره الثلاثي (ص ل ح).

معناه اللغوي:

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٤٤٩.

١حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٤٩٦.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية، أبواب الزكوة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:١٨.

صلح-يصلح، الصَّلاح: ضِدُّ الفسادِ؛ صلح يصلح ويصلح صَلاحاً وصُلوحاً.[1]

صلحَ صلاحاً، وصُلُوحا: زال عنه الفسادُ وقيلَ: صلحَ الشيءُ كانَ نافعاً أو مُناسباً، يُقالُ: هذا الشيء يصلح لكَ.[2]

معناه في السياق:

قد وردت هذه الكلمة هنا فى سياق النفي كما يؤكد الحديث على أهمية اتجاه القبلة في الصلاةِ، حيث يتجهون جميعا إلى قبلة واحدةٍ، مما يعزز الشعورَ بالانتماءِ والوحدةِ بينهم.[3]

قد ورد في هذا الحديث.

حدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ يَقُولُ: "لا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئًا مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا"، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا الطَّعَامُ، قَالَ: "ذَاكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا".[4]

التحليل الصرفى:

"أَنفقَ-يُنفِقُ" فعل الرباعي لازم صحيح ومهموز الفاء من باب افعال وجذره الثلاثي (ن ف ق).

معناه اللغوي:

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)،ج:٢، ص: ٥١٦

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٢٠.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٥٥٠، ر:٤٠٥.

[4] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية، أبواب الزكوة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٤٨، ر:٦٧٠.

أنفقَ المالَ ونحوَهُ أَي أَنفده وأفناهُ.[1]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة في الحديث الشريف في سياق المنفي كما قال الشارح: هذا النهي على حفظ مال الزوج وعدم تصرف المرأة فيه دون علمه، لأن هذا من حقه وكذلك الأصل فيه لا يجوز للمرأة أن تنفق من مال زوجها إلا بإذنه.[2]

لقد وردت هذه الكلمة في هذا بمعنى النهي أيضا

قوله: "لا تنفق": يحتمل أن يكون نهيا أو نفيا بمعنى النهي

قوله: "إلا بإذن زوجها": وحمله الشارح على أعم من الإذن الصريح، والإذن المفهوم من اطراد العرف كإعطاء السائل كسرة ونحوها مما جرت العادة به، وهذا إذا علمت أن نفس الزوج كنفوس غالب الناس في السماحة وإن شكت في رضاه فلابد من صريح الإذن.[3]

قد ورد في هذا الحديث.

حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَم، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ، قال: سَألتُ عَلِيًّا بِأَي شَيْءٍ بُعِثتَ؟ قال: "بِأربَعٍ: لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمةً، وَلا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلا يَجْتَمِعُ

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:٢، ص:٦٩٨.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٣، ص:٢٧٦.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٥٨١، ر:٤٣٥.

الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَمَنْ لا مُدَّةَ لَهُ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ.[1]

التحليل الصرفي:

"دَخَل-يدخُلُ فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي"(دخ ل).

معناه اللغوي:

الدُّخول: نقيض الخروج، دخل يدخلُ دُخولا وتدخَّل ودخلَ به.[2]

دَخَلَ المكانَ ونحوَه أي دُخُولاً: صار داخله. ويُقالُ: دَخَلَ الدَّارَ، وأصلهُ دخلَ في الدَّارِ.[3]

معناه في السياق:

قد وردت هذه الكلمة المنفية فى هذا الحديث الشريف في سياق النفي لأنَّ الإيمان هو شرطٌ لدخولِ الجنةِ وهذا الحديث يبين لنا أن دخُول الجَنَّةَ مقصورٌ و مشروطٌ علىَ نفسِ المسلمةِ وهو مشددا على أهمية الإيمانِ.[4]

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا، أبواب الحج، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٢١٣.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:٢٣٩.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٢٧٥.

[4] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٧، ص:٣٠٤.

حدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يُصِيبُ المؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً".[1]

التحليل الصرفي:

"أصابَ-يُصيبُ" فعل الرباعي لازم أجوف مهموز الفاء وجذره الثلاثي (ص و ب).

معناه اللغوي:

ما أصابك من الدهر، وكذلك المصابه والمصُوبة.[2]

أصاب يصيب يعني الوصول إلى الشيءِ أو بلوغه، أو إصابة الهدف.[3]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة أيضا في سياق النفي قوله:

قال: "فما فوقها": يمكن أن يراد به ما هو فوقها بالصغر والقلة فيرجع إلى ما هو أقل منها، أو ما هو فوقها في التألم فيرجع إلى ما هو أكبر منها، وقد فسروا بالوجهين قوله تعالى **{ اِنَّ اللّٰهَ لَا يَسْتَحْىٖٓ اَنْ يَّضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوْضَةً فَمَا فَوْقَهَا ؕ-فَاَمَّا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا فَيَعْلَمُوْنَ اَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَّبِّهِمْ ۚ-وَ اَمَّا الَّذِيْنَ**

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في ثواب المريض، أبواب الجنائز، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٢٨٨.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٢، ص:٤٤.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٥٠٤.

كَفَرُوْا فَيَقُوْلُوْنَ مَا ذَآ اَرَادَ اللّٰهُ بِهٰذَا مَثَلًاۘ-يُضِلُّ بِه كَثِيْرًاۙ-وَّ يَهْدِيْ بِه كَثِيْرًاؕ وَ مَا يُضِلُّ بِه اِلَّا الْفٰسِقِيْنَ} والمعنى الأول أنسب وأفيد. والله تعالى أعلم.[1]

قد ورد فى هذا الحديث:

عَن عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنَ المسْلمِينَ، فَتُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ المسْلِمِينَ، يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُوا لَهُ إِلَّا شُفِّعوا فِيهِ". وقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ: "مِائَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ".[2]

التحليل الصرفي:

"ماتَ-يَموتُ" فعل المضارع ثلاثي المجرد متعدي أجوف وجذره الثلاثي(م و ت).

معناه اللغوي:

"مَاتَ" كلُّ ما سَكنَ، فقد ماتَ، وهو على المثل، أي كلُّ ما سكَنَ فقدْ ماتَ.[3]

(مات) الشيء- موتاً مرسه بيده حتى تنحل أجزاءه.[4]

معناه في السياق:

---

[1] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:١، ر:٦٢٩.

[2] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الصلاة على الجنازة، أبواب االجنائز، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٣٣٩، ر:١٠٢٩.

[3] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٢، ص:٩٢.

[4] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:٢، ص:٨٩٠.

لقد وردت هذه الكلمة فى هذا الحديث الشريف في سياق المنع لأنَّ هذا الحديث يؤكد على فضل الصلاةِ على الميت المسلم والشفاعة له ويشير هذا الحديث إلى أنَّ شفاعة المسلين تُقبل إذا توافرت الشروط لإيمانه، ويبين هذا الحديث أن كل عمل وفيه خير فهو مقبول مفيد للميت أيضا.[1]

قد ورد في هذا الحديث.

حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَقُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَقَالَ أَحْمَدُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ".[2]

التحليل الصرفي:

"بَاعَ-يَبِيعُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي أجوف من باب فعَلَ يَفعِلُ وجذره الثلاثي (ب ي ع).

معناه اللغوي:

باعَه الشيءَ أي بيعاً، ومَبيعاً: أعطاه إياه بثمن.[3]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النفي مع سياق النفي أيضا كقوله(لا يبيع الرجلُ على بيع أخيه) قال العلماء: البيع على البيع حرام وكذلك الشراء على الشراء حرامٌ وقال الجمهورُ: لا فرق في ذلك بين

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٢، ص:٤٩.

[2] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الصلاة على الجنازة، أبواب االجنائز، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٤٣٢، ر:١١٣٤.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٧٦.

المسلم والذمي و نهي النبي أيضا عن أن لا يخطب على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب.[1]

وردت هنا في سياق النفي كذلك كما بيَّن لنا الشارح معنى هذا الحديث

قوله: "ولا يخطب": هو من الخطبة – بالكسر – بمعنى التماس النكاح.

إنما معنى كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه: إذا خطب الرجل المرأة فرضيت به فليس لأحد أن يخطب على خطبته.

وقيل: معنى هذا الحديث لا يخطب الرجل على خطبة أخيه هذا عندنا: إذا خطب الرجل المرأة فرضيت به وركنت إليه فليس لأحد أن يخطب على خطبته.[2]

قد ورد في هذا الحديث.

حدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى رَجُلٍ أَتَى رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً فِي الدُّبُرِ".[3]

التحليل الصرفي:

"نَظرَ-يَنظرُ" فعل ثلاثي المجرد متعدي صحيح، من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي(ن ظ ر).

معناه اللغوي:

---

[1] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٤، ص:٦٣٩.

[2] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:١٤٥.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية اتيان النساء في ادبارهن، أبواب االرضا، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٤٦١، ر:١١٦٥.

نظرَ-ينظُر، نَظرَ الشيءَ أي: باعه بنظرةٍ.[1]

نظَرت دارى تنظُرُ دارَه أي تقَابلها.[2]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة في هذا الحديث في سياق النفي لأنَّ هذا الفعلَ قبِيحٌ وحرامٌ فى الإسلامِ وهذا الحديثُ يبينُ تحريم الجماع فى الدُّبرِ، سواءٌ كانَ مع رجُلٍ أو إمرأةٍ وكذلك سبحانَه وتعالى لا ينظُرُ إلى مرتكبيه برحمةٍ بسبب حُرْمتِه في الإسلام.[3]

قد وردت فى هذا الحديث.

حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن الزُّهرِيِّ، عن محمدِ بنِ جبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ

عن أبيهِ، قال: قال رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يَدْخُلُ الجَنّةَ قاطِعٌ". قال ابنُ أبي عُمَرَ: قال سُفْيانُ: يَعْنِي قاطِعَ رَحِمٍ.[4]

التحليل الصرفي:

"دخل-يدخل" فعل ماضي ثلاثي المجرد صحيح وسالم من باب فعَل يفعُل وجذره (د خ ل).

معناه اللغوي:

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٢، ص:٦٢٨.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:٢، ص:٩٣٢.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٥، ص:١٧

[4] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية اتيان النساء في ادبارهن، أبواب االرضا، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٣١٦، ر:١٩٠٩.

الدُّخول: نقيض الخُروجِ، دخلَ يدخلُ دُخولا وتدخَّل ودخلَ به.[1]

(دخل)

الْمَكان ونَحْوه وَفِيه دُخُولا صَار دَاخله وَيُقَال دخل الدَّار وَأَصله دخل فِي الدَّار وَبِه فِي كذا أدخلهُ فِيه وبالعروس اختلى بها وَعَلِيهِ الْمَكَان دخله وَهُوَ فِيهِ وَفِي الْأَمر أَخذ فِيه.[2]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النفي أيضا بهذا القولِ (لا يدخل الجنة) قاطع أي للرحمِ وقيل في رواية أخري: يعنى قاطع رحمٍ وهذا من أكبر الذنوب والقاطع أيضا يحرمُ من رحمة الله عزَّوجلَّ.[3]

ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أخبَرَنا عبدُ اللهِ بنُ المبارَكِ، قال: أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ مُسْلِمٍ، قال: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ زِيادٍ عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "من لا يَشْكُرِ النَّاسَ، لا يَشْكُرِ الله".[4]"

التحليل الصرفي:

"شكر-يشكُر" فعل مضارع ثلاثي المجرد صحيح وسالم متعدي من باب فعَل يفعُل وجذره(ش ك ر).

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:٢٣٩.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٢٧٥.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٣١.

[4] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الشكر من أحسن الله إليك، أبواب الصلة والرضا، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٣٣٩.

معناه اللغوي:

الشكرُ: الثناء على المحسن بما أولاكه من المعروف، مقابلة النعمة باقولِ والفعل والنية، فيثنى على المنعم بلسانه.[١]

(الشُّكْر) عرفان النِّعْمَة وإظهارها وَالثنَاء بهَا وَمن الله الرِّضَا وَالثَّوَاب.[٢]

معناه في السياق:

وردت هنا هذه الكلمة فى هذا الحديث الشريف بهذا القول (من لا يشكر الناس إلخ) قال الشارح: وهذا إما لأن شكره تعالى إنما يتم بمطاوعته وامتثال أمره وأن مما أمره به شكر الناس الذين هم وسائط والشكر على النعماء وتأذيه بالإعراض والكفرانِ كان أولى بأن يتهاون في شكر من يستوي عنده الشكر والكفران.[٣]

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثَنا أحمدُ بنُ مَنيعٍ، قال: حَدَّثَنا يَزِيدُ بنُ هارُونَ، قال: حَدَّثَنا صَدَقَةُ بنُ مُوسَى، عن فَرْقَدٍ السَّبَخِيَّ، عن مُرَّةَ الطَّيِّبِ

عن أبي بكْرٍ الصَّدِّيقِ، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ خِبٌّ ولا بخيلٌ ولا منَّانٌ".[٤]

التحليل الصرفي:

---

[١] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٤، ص:٦٨٦.

[٢] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٧٤.

[٤] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في البخيل، أبواب البر والصلة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٣٤٣، ر:١٩٦٣.

"دخل-يدخل" فعل مضارع المعروف ثلاثي المجرد صحيح وسالم من باب فعَل يفعُل وجذره (د خ ل).

معناه اللغوي:

الْمكَان وَنَحوه وَفِيه دُخُولا صَار داخله وَيُقَال دخل الدَّار وَأَصله دخل فِي الدَّار وَبِه فِي كَذَا أدخلهُ فِيهِ وبالعروس اختلى بهَا وَعَلِيه الْمَكَان دخله وَهُوَ فيه وَفِي الْأَمر أَخذ فِيه[1].

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النفي أيضا بهذا القول(لا يدخل الجنَّةَ)

أي دخولا أوليا (خب) بفتح الخاءِ وبكسر أي خداع يفسدُ بين الناسِ بالخداعِ وأما هذه الصفة لا يناسب للمسلم ويحذر هذا الحديث عن هذه الصفة القبيحة.[2]

معناه في السياق:

ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن مَنْصُورٍ، عن إبراهيمَ، عن هَمَّامِ بن الحارثِ، قال

مَرَّ رَجُلٌ على حُذَيْفةَ بن اليَمانِ، فَقيلَ لهُ: هذا يُبلِّغُ الأُمراءَ الحديثَ عن النَّاسِ. فقال حُذَيْفةُ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ: "لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قتَّاتٌ".[3]

التحليل الصرفي:

---

[1] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٢٧٥.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٨٣.

[3] الترمذي ، جامع الترمذي، باب ما جاء في النمام، أبواب البر والصلة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٣٧٥، ر:٢٠٢٦.

"دخل-يدخلُ" فعل مضارع المعروف ثلاثي المجرد صحيح من باب فعَل يفعُل وجذره(ف ع ل).

معناه اللغوي:

(دخل)

الْمَكَان وَنَحْوه وَفِيه دُخُولا صار داخله ويُقَال دخل الدَّار وَأَصله دخل فِي الدَّار وَبه فِي كَذَا أدخلهُ فِيهِ وبالعروس اختلى بها وَعَلِيهِ الْمَكَان دخله وَهُوَ فِيه وفِي الْأَمر أَخذ فِيهِ.[1]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة فى هذا بمعنى النهي أيضا كقوله: النميمة نقل الحديث من قوم إلى قوم على جهة الإفسادِ والشرِّ وقيلَ: (لا يدخل الجنة) أي في أول وهلة في نظائره (قتات) بقاف ومثناة ثقيلة وبعد الألف مثناة أخرى وقال العلماءُ: القتات هو النمام يقالُ قت الحديث يقته إذا زوره وهيأه وسواه ومنع الحديث عن هذا الفعل لأن الغيبةَ أن يكون المقول فيه غائبا.[2]

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازيُّ وسَعيدُ بن يَعْقُوبَ، قالا: حَدَّثَنا يحيى بن الضُّرَيْس، عن أبي مَوْدُودٍ، عن سُلَيْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثمانَ النَّهْدِيِّ عن سَلْمانَ، قال: قال رَسولُ اللهِ: "لا يَرُدُّ القَضاءَ إلّا الدُّعاءُ، وَلا يَزِيدُ في العُمْرِ إلّا الْبِرُّ.[3]

التحليل الصرفي:

المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢)

[1] تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٢٧٥.

[2] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:١٤٦.

[3] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء لا يرد القضاء الا الدعاء، أبواب القدر، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٤٤٨، ر:٢١٣٩.

"ردَّ-يردُّ" فعل مضارع المعروف ثلاثي المزيد صحيح وسالم من باب التفعيل وجذره الثلاثي (رد د).

معناه اللغوي:

ردَّ-يرُدُّ، وقيل: ردَّهُ عن وجهه أي صَرفَهُ.[١]

(الرَّد) مَا يرد وَمِنْه رد الشَّيْء عماده الَّذِي يَدْفَعهُ وَيَرده (ج) ردود وأرداد.[٢]

معناه في السياق:

وتحدث الحديث عن قسمان في القدر، أنَّ القضاء المعلق يتغير وأما القضاءَ المبرمُ فلا يبدل ولا يُغير ووردت هنا معني الكلمة منفيا في هذا الحديث بهذا القول (لا يُرد القدرُ إلا الدعاءُ) أي لا يزيدُ في العمر إلا البرِّ.[٣]

قد ورد فى الحديث.

حدَّثَنا قُتيبةُ بن سَعيدٍ، حَدَّثَنا عَبدُ العزِيزِ بن محمدٍ، عن عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو عن حُذَيفةَ بن اليَمانِ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يكُونَ أسْعدَ النَّاسِ بالدُّنْيا لُكَعُ بنُ لُكَعَ".[٤]

التحليل الصرفي:

"قام-يقومُ" فعل الأمر المعروف ثلاثي المجرد أجوف الواوي من باب فعَل يفعُل وجذره(ق و م).

---

[١] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١، ص:٤٧٨.

[٢] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٣٣٨.

[٣] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٢٨٩.

[٤] الترمذي ، جامع الترمذي، باب ما جاء في أشراط الساعة، أبواب القدر، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٤٩٣.

معناه اللغوي:

قام يقومُ قياما، مِيزان النهار إذا انتصف وقيل: قام عندهم الحقَّ أي: ثبت لهم.[1]

قوما وقياما وقومة انتصب وَاقِفًا وَالْأَمر اعتدل وَيُقَال قَامَ ميزَان النَّهَار انتصف وَقَامَ قَائِم الظهيرة حَان وَقت الزَّوَال وَالْمَاء ثَبت متحيرا لَا يجد منفذا وَالْحق ظهر وَاسْتقر وعَلى الْأَمر دَامَ وَثَبت وللأمر تولاه وعَلى أَهله تولى أَمرهم.[2]

معناه في السياق:

قوله (لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان) قال التوربشتي رحمه الله يحمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته في كل مكان أو على أن الناس لكثرة اهتمامهم بما دهمهم من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن العظام لا يدرون كيف تنقضي أيامهم ولياليهم (والشهر) أي ويكون الشهر (كالجمعة).[3]

---

[1] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٢، ص:٤٩٦.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٧٦٧.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٦، ص:٣٧٥.

المبحث الثاني: النفي "بغير لا النافية"

لقد ورد فى الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَام بْنُ حَرْبِ المِلَائِيّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الْأَرْضِ".[1]

التحليل الصرفي:

"رفعَ يرفع"فعل مضارع ثلاثي المجرد من باب فعَل يفعَلُ وأصلُ الكلمة أي جذرها (رفع).

معناه اللغوي:

رفع الشيءَ فى خزانته أو صندوقه أى خبأَه فيه.[2]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا فى سياق النفي أيضا كقوله (إذا ارادا الحاجة) أي قضاء الحاجة والمعنى إذا اراد القعود للغائط أو للبولِ (حتى يدنوا من الأرض) أي حتى يقرب منها محافظة على الستر واحتراز عن كشف العورة. وهذا من أدب قضاء الحاجة وقال الشارح هذا الكتاب: يستوي فيه الصحراء والبنيان لأن فيه رفع

الثوبِ كشف العورة وهو لا يجوز إلا عند الحاجة ولا ضرورة فى الرفع قبل القرب من الأرضِ.[1]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء لا يرد القضاء الا الدعاء، أبواب القدر، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:١، ص:٢١، ر:١٤.

المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢)

[2]تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٧٦٧.

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الله بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بنْتِ مِحْصَنٍ، قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ عَلَيْهِ.[٢]

التحليل الصرفي:

"الفعل أكل-يأكلُ" فعل ثلاثى متعدي صحيح ومهموز الفاء من باب فعَل يَفعُل وجذره(أ ك ل).

معناه اللغوي:

أكل الطعامَ يأكله أكلا فهو آكل والجمع أكلة، وقالو في الأمر كُل.[٣]

أكلَ: أي تناول الطعامَ والشَّرابَ وقيل: أخذ المالَ.[٤]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة المنفية فى الحديث الشريف أيضا بمعنى النفي

---

[١] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:٦١.

[٢] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء لا يرد القضاء الا الدعاء، أبواب القدر، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:١، ص:١٠٤، ر:٧١.

[٣] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١١، ص:١٩.

[٤] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٢٣.

قوله (لم يأكل الطعام) صفة لابن (فبال عليه) وفى رواية اخري فبال على ثوب رسول الله (فرشه عليه) وقيل أيضًا: ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية وحكمة النهي هو تطهر الثوب من هذا النجس.[1]

قد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: "قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم النَّجْمَ، فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا".[2]

التحليل الصرفى:

"سجدَ-يسجُدُ" فعل ماضي ثلاثي المجرد لازم صحيح من باب فعَل يفعُل وجذره(س ج د).

معناه اللغوي:

سجدَ سُجوداً: خضعَ وتطامنَ. وضعَ جَبهتَهُ على الأرضِ. فهو ساجِدٌ.(ج) سُجَّدٌ، وسُجُودٌ.[3]

معناه في السياق:

وقال الشارح عن هذا الحديث: إنَّ المفصلَ ليس فيه سجدةٌ وقال بعضهم: عن دلالة هذه الجملة هو ترك السجود فيها في هذه الحالة ولا يدل على تركه مطلقا لاحتمال أن يكون السبب في الترك إذ ذاك إما لكونه كان بلا وضوءٍ أو لكون الوقتِ كان وقت كراهة أو لكون القارئِ كان لم يسجد فيها.

قد ورد فى هذا الحديث.

---

[1] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:١٠٠.

[2] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء لا يرد القضاء الا الدعاء، أبواب القدر، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٢، ص:٤٦٦، ر:٥٧٦.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١.ج:١، ص:٤١٦.

حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ الرَّبَاب، عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْرًا فَالمِاءُ فَإِنَّهُ طَهُورٌ". وقَالَ: الصَّدَقَةُ عَلَى المِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ.[1]

التحليل الصرفي:

"وَجدَ-يَجِدُ" فعل ماضي ثلاثي المجرد متعدي مثال واوي وجذره الثلاثي (و ج د).

معناه اللغوي:

وجدَ يجِدُ وُجداً و وَجداً و وِجْداً يُقالُ: وجدُّتُ المالَ أي: صِرتُ ذا مالٍ.[2]

وُجِدَ الشيءُ من عدمٍ أي وُجُوداً: خلاف عُدِمَ. فهو موجودٌ.[3]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النفي فى هذا الحديث وقوله

(فإن لم يجد تمرا فالماءُ) أي فالماء كاف للإفطار أو مجزىء عن أصل السنة وقيل : (فإنه طهورٌ) أي بالغَ في الطهارةِ فيبتدأ به تفاؤلا بطهارة الظاهرةِ والباطنِ ويشير هذا الحديث إلى سهولة الأمر أيضا حتى لا يقع المسلم في المصيبة في ذلك الوقتِ.[1]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء لا يرد القضاء الا الدعاء، أبواب القدر، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٣٧، ر:٦٥٨.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٣، ص:٤٤٥.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:٦، ص:١٠١٤.

قد وردت فى هذا الحديث.

حدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ لَمْ يَدَع قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ للهِ حَاجَةٌ بِأَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ".[٢]

التحليل الصرفي:

"وَدعَ-يَدعُ " فعل ثلاثي المجرد متعدي مثال واوي من باب فعَل يفعَل وجذره الثلاثي (و د ع).

معناه اللغوي:

وَدعَ المسافِرُ الناسَ أي خَلَّفَهم خافِضِينَ وادِعِينَ.[٣]

معناه في السياق:

قد وردت هذه الكلمة فى سياق النفي هنا لأن هذه الصفة الرذيلة بهذا القول (من لم يدع) أي لم يترك (قول الزورِ) وقال الشارح: الزورُ الكذب والبهتان أي من لم يترك القول الباطل من قول الكفر وشهادة الزور والإفتراء والغيبة والبهتان والقذف والشتم واللعن وأمثالها مما يجب على الإنسان اجتنابها (والعمل) بالنصبِ (وبه) أي بالزورِ يعنى الفواحش من الأعمال لأنها فى الإثم كالزورِ.[٤]

---

[١] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٥٧٠.

[٢] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في التشديد في الغيبة، أبواب الصوم، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٧٨، ر:٧٠٧.

[٣] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:٢، ص:١٠٢١.

[٤] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٦٠٨.

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدَّثَنا أبو الخَطَّابِ زِيادُ بن يحيى البَصْرِيُّ، حَدَّثَنا عَبد اللهِ بن مَيْمُونٍ، عن جَعْفرِ بن محمدٍ، عن أبيهِ عن جَابرِ بن عَبدِ اللهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حتَّى يُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حتَّى يَعْلمَ أنَّ ما أصَابهُ لم يكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وأنَّ ما أخْطأهُ لم يكُنْ لِيُصيبَهُ".[1]

التحليل الصرفي:

"آمن–يؤمن" فعل مضارع المعروف ثلاثي المجرد صحيح مهموز الفاء من باب الإفعال وجذره(أ م ن).

معناه اللغوي:

آمنتُ أن أجد صحابةً إيماناً أي: ما وثقتُ، والإيمانُ عنده.[2]

(آمن) إِيمَانًا صَار ذَا أَمن وَبِه وثق وَصدقه وَفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز: {وَمَا أَنْت بِمُؤْمِن لنا} وَفُلَانًا جعله يَأْمَن.[3]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النفي أيضا بلا النافية وقال الشارح: يعنى أن الإنسان يجب أن يسلم بقضاء الله وقدره، ويرضي بما قسمه الله له وهذا الحديث الشريف يؤدي إلى أهمية الإيمان بالقضاء والقدر ، وهو أن هذا الإيمان هو جزء أساسي من الإيمان الكامل بالله.[4]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الإيمان بالفدر، أبواب شرائط الساعة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٤، ص:٤٥١، ر:٢١٤٤.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:١٣، ص:٢١.

[3] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:١، ص:٢٨.

[4] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية–بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:٧، ص:٢٨٨.

لقد ورد فى الحديث.

حدثنا نَصْرُ بن عليٍّ ومحمد بن بَشَّارٍ، قالا: حدثنا أبو أحمدَ، عن سفيانَ، عن الضَّحَّاكِ بن عثمانَ، عن نافعٍ عن ابن عُمرَ: أن رجلًا سَلَّمَ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم وهو يَبُولُ، فلم يَرُدَّ عليه.[1]

التحليل الصرفي:

"ردَّ- يرُد" فعل ماضي ثلاثي المجرد صحيح ومضعف من باب فعَل يفعُلُ وجذره(ر د د).

معناه اللغوي:

(الرَّد) مَا يرد وَمِنْه رد الشَّيْء عماده الَّذِي يَدْفَعهُ وَيَرِدهُ (ج) ردود وأرداد.[2]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا أيضا في معنى النفي بهذا القولِ (فلم يرد عليه) في هذا دلالة على أن المسلمَ في هذه الحالة لا يستحق جوابا وهذا متفق عليه بين العلماءِ بل قالوا يكره أن يسلم على المشتغل بقضاء حاجة البول والغائط فإن سلم كره له رد السلام.[3]

لقد ورد فى هذا الحديث.

حدثنا محمدُ بن بَشَّارٍ ومحمودُ بن غَيْلانَ، قالا: حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن خالد الحَذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ، عن عَمْرِو بن بُجْدانَ

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبول، أبواب الإستئذان والأدب، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٥، ص:٧١، ر:٢٧٢٠.

المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢)

[2] تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:١، ص:٣٣٨.

[3] تحفة الاحوذي: المؤلف، عبد الرحمن المباركفوري، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، تاريخ النشر ٨ ذو الحجة (١٤٣١هـ)، ج:١، ص:٢٥٢.

عن أبي ذَرٍّ، أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنَّ الصَّعيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ المسلِمِ، وإنْ لم يَجِدِ الماءَ عشرَ سِنينَ، فإذا وَجَدَ الماءَ، فَلْيُمِسَّه بَشَرَتَه، فإنَّ ذلكَ خيرٌ".[1]

التحليل الصرفي:

"وجدَ- يجِدُ" فعل ماضي ثلاثي المجرد متعدي ومثال الواوي من فعَل يفعِلُ وجذره الثلاثي(و ج د).

معناه اللغوي:

وجدَ يجِدُ وُجداً و وَجداً و وِجْداً يُقالُ: وجدُّتُ المالَ أي: صِرتُ ذا مالٍ.[2]

(وجد) فلَان (يجد) وجدا حزن وَعَلِيهِ موجدة غضب وَبِه وجدا أحبه وَفُلَان وجدا وَجدّة صَار ذَا مَال ومطلوبه وجدا ووجدا وَجدّة ووجودا ووجدانا أدْركهُ وَيُقَال وجد الضَّالة وَالشَّيْء كَذَا علمه إِيَّاه يُقَال وجدت الْحلم نَافِعًا.[3]

معناه في السياق:

هذه الكلمة المنفية تدل على معنى النفي أيضا قوله (وإن لم يجد الماء) والمراد من عشر سنين الكثرة لا المدة المقدرة وفيه دلالة على أن خروج الوقت غير ناقص للتيمم بل حكمه حكم الوضوءِ كما هو مذهبنا وقيل: أنه يتيمم لكل صلاة وإن لم يحدث محمول على الاستحباب.[4]

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الإيمان بالقدر، أبواب شرائط الساعة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:١، ص:٢١١، ر:١٢٤.

[2] لسان العرب: المؤلف، ابن المنظور الإفريقي، إصدار إلكتروني: مركز البحوث الحاسوبية للعلوم الإسلامية، النسخة:(١٣٩٨هـ)، ج:٣، ص:٤٤٥

المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢)

[3] تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:٦، ص:١٠١٤.

[4] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:١٤٩، ر:٧٧.

قد ورد فى الحديث.

أنْبأنا شُعْبَةُ، عن عَدِيّ بن ثابتٍ، قال: سمعت سعيد بن جُبَيْرٍ يحدِّث

عن ابن عباسٍ: أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم خرجَ يومَ الفطر، فصلَّى ركعتين، ثم لم يُصَلَّ قبلَها ولا بعدها.[1]

التحليل الصرفي:

"صلى-يصْلى" فعل ماضي ثلاثي المجرد متعدي ناقص يائي وأصل الفعل "صَلوَ" (أو صلى).

معناه اللغوي:

(صلى) الْفرس فِي السباق جَاءَ مُصَليا وَهُوَ الثَّانِي فِي السباق وَفُلَان دَعَا وَيُقَال صلى عَلَيْهِ دَعَا لَهُ بِالْخَيرِ وَفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز: **{وصل عَلَيْهِم إِن صَلَاتك سكن لَهُم}** وَأدّى الصَّلَاة وَالله على رَسُوله حفه ببركته.[2]

معناه في السياق:

وردت هذه الكلمة هنا بمعنى النفي أيضا كما قيل: عن شرح هذا الحديث بأن صلاة العيدِ تؤدي في مصلي عام خارج المسجد، وليست كصلاة المسجدِ، فليس لها تحية مسجد وأراد النبي أن يخصص المكانَ لصلاة العيد فقط، فلا تؤدي فيه صلوات أخرى حتى لا يشوش على الناسِ وخلاصة دلالة الحديث هو أنَّ في صلاة العيد ركعتان فقط بلا سنة قبلها ولا بعدها.[3]

قد ورد فى الحديث.

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الإيمان بالقدر، أبواب شرائط الساعة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٢، ص:٤١٧.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:١، ص:٥٢١.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:١، ص:٤٧٧.

حدَّثنا يوسُفُ بنُ عيسى، قال: حدَّثنا وَكِيعٌ، قال: حدَّثنا إسْرَائيلُ وشَرِيكٌ، عن سِمَاكِ بنُ حَرْبٍ عن جابرِ بنُ سَمُرَةَ: أنَّ رَجُلًا قَتَلَ نَفْسَه، فلم يُصَلِّ عليهِ النبيُّ صلى الله عليه وسلم.[1]

التحليل الصرفي:

"صلَّى-يُصَلِّي" فعل ماضي ثلاثي المجرد ومضعف من باب التفعيل وجذره الثلاثي (ص ل ي).

معناه اللغوي:

وَيُقَال: صلى عَلَيْهِ دَعَا لَهُ بِالْخَيرِ وَفِي التَّنْزِيل الْعَزِيز: {وصل عَلَيْهِم إِن صَلَاتك سكن لَهُم} وَأدّى الصَّلَاة وَالله على رَسُوله حفه ببركته.[2]

معناه في السياق:

هذه الكلمة تدل على معنى النفي أيضا كما قال شارح هذا الكتاب المباركفوري:

امتناع النبي عن الصلاةِ على قاتلِ نفسه ليس دليلًا على كفره أو خروجه من الإسلامِ ، بل هو زجرٌ وتأديبٌ وترك النبي الصلاة عليه كان نوعًا من العقوبةِ التربويةِ والردع، لكنه لا يكفر عند أهل السنة والجماعةِ.[3]

معناه في السياق:

قد ورد فى الحديث.

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الإيمان بالقدر، أبواب شرائط الساعة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٣، ص:٣٨٢.

المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢)

[2] تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:١، ص:٥٢١.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:٧٦.

حدَّثنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قال: حدَّثنا عَبِيدةُ بن حُمَيدٍ، عن يوسفَ بن صُهَيْبٍ، عن حَبِيبِ بن يسارٍ عن زَيدِ بن أرْقَمَ، أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال: "من لم يأخُذْ مِن شارِبِه فليسَ مِنَّا".[1]

التحليل الصرفي:

"أخذ-يأخذ" فعل ماضي ثلاثي المجرد ومهموز الفاء، من باب فعَل يفعُل وجذره الثلاثي(أخ ذ).

معناه اللغوي:

أخذ يأخذ، يقال: أخذ الشيءَ أي: تناوله بيده.[2]

معناه في السياق:

لقد وردت هذه الكلمة فى هذا فى سياق النفي بقوله(من لم يُقَصُّ أو يُقصَّرُ شاربهُ، وتركه يطولُ حتى يغطى الفم أو يتشبه بغير المسلمينَ، فقد خالف السنةَ.والسبب فى النهي هو إزالةُ الشاربِ أو تقصيره من سنن الطهارةِ.[3]

نتائج البحث:

يدور هذا البحث يدلُّ حول الكلمات"السلبية التي وردت في كتاب جامع الترمذي ومن أبرز ما ورد في الجامع استعمال أدوات النهي مثل قول النبي: "لا تبزق عن يمينك"، "و لا يبولنَّ أحدكم في الماء الدائم".

---

[1] الترمذي:جامع الترمذي، باب ما جاء في الإيمان بالقدر، أبواب شرائط الساعة، مطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥)، ج:٥، ص:٩٣، ر:٢٧٦١.

[2] المعجم الوسيط: المؤلف، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة الثانية (١٣٩٢) تاريخ النشر: ٨ ذو الحجة ١٤٣١، ج:١، ص:٢٧.

[3] حاشية السندي على سنن الترمذي: المؤلف، محمد بن عبد الهادي السندي، باب ما جاء في وضوء من الريح، أبواب الصلاة، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة (١٤٤٢هـ)،ج:٢، ص:٢، ص:٨٦، ر:٧٠٢.

وهذه التراكيب تدل على التحريم أو الكراهة بحسب السياق، وتظهر السلوكيات التي ينبغي على المسلم تركها. كما تكرر أسلوب النفي مثل: لم يكن النبي يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة.

ويظهر كذلك استعمال الألفاظ الدالة على التحريم والذم مثل: حرمت الخمر وإن أبغض الحلال إلى الله الطلاق وأشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون. فهذه الألفاظ تحمل معنى التحذير والتنفير من السلوكيات المذمومة.

ومن أقوى الدلالات السلبية في الاحاديث ما ورد من الفاظ اللعن والوعيد، "لعن الله الراشي والمرتشي، ولعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء ولعن الله آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه.

وفي المجال الاجتماعي نجد أحاديث تنهي عن المواقف السلبية بين الناس مثل: "لا تقاطعوا ولا تنابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا" وهي صياغات تهدف إلى حفظ تماسك المجتمع ونبذ العداوة والبغضاء.

أما في مجال العبادات فقد وردت ألفاظ النهي عن بعض الألفاظ التعبدية، مثل: لا تصلوا إلى القبور وقيل: ولا تصوموا قبل رمضان بيوم أو بيومين، ولا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن. وهذه الأحاديث ترسم الإطارَ الصحيح للعبادة وتوضح ما يعدُّ من المخالفات.

كما برزت الألفاظ الدالة على الصفات المذمومة مثل قوله: آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب... وقوله: المؤمن ليس بالطعان ولا باللعنان ولا الفاحش ولا البذي. وهذه التراكيب تركز على الأخلاق السلبية التي ينبغي تجنبها.

جاءت مادة جامع الترمذي ثرية بالألفاظ والتراكيب التي تكشف عن السلوكيات المنهي عنها، أو الصفات المذمومة، أو الأفعال التي تعد خروجاً عن الهدي النبوي. هذه الألفاظ والتراكيب لا تفهم على أنها مجرد لغة تقريرية، بل تحمل بعداً تربوياً وأسلوباً الذي يجعل القارئ أو السامع ينفر من السلوك السلبي ويشعر بخطورته. وجاء أيضا أسلوب النفي، وهو لا يقل دلالة عن النهي، بل يحمل معنى التقرير والإيضاح بأن هذه الأفعال ليست من هدي النبي ولا من سلوك المؤمن. مثل قوله: ما كان رسول الله

فاحشا ولا متفحشا وفيه نفي صفة مذمومة عن النبي لبيان أنها لا تليق بالمؤمن. وفي كثير من الأحاديث استعمل النبي ألفاظ اللعن والوعيد، فاللعن أداة لغوية شديدة الدلالة، لأنها تدل على الطرد من رحمة الله، مما يجعل السلوك المنهي عنه في أقصى درجات القبح والخطر. وكما تكرر التحذير من المواقف السلبية الاجتماعية التي تفسد وحدة المجتمع وتزرع العداوة بين الناس. ومن ذلك: "لا تناجشوا" وكل هذه الأفعال تربط بأمراضٍ نفسية وأخلاقيةٍ تهدد سلامة العلاقات الإنسانية. فجاءت الألفاظ النبوية واضحة وصريحة في النهي عنها، مما يعكس حرص الإسلام على تماسك المجتمع المسلم. ومن أبرز ما جاء في الجامع التحذير من الصفات المذمومة، مثل الكذب، والنفاق، والفحش في القول، واللعن، والغيبة.وهو تصوير بياني لمظاهر النفاق العملي، وفي الحديث الآخر: المؤمن ليس بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذيء، وهو نفي جامع يربط الإيمان بحسن الخلق، ويجعل هذه الصفات السلبية خارجة عن دائرة الإيمان الكامل.ويتضح من هذه الألفاظ أن الإمام الترمذي جمع مادة حديثية لا تقتصر على بيان الأحكام الفقهية، بل تعكس الجانب التربوي والأخلاقي. فجاءت الألفاظ الدالة على المواقف السلبية متنوعة بين النفي والنهي والتحريم واللعن والوعيد والذم للصفاتِ، وكلها تصب في غاية واحدة، وهي تنفير المسلم من كل سلوك يخالف الشرع، وترسيخ الوعي بخطورة الانحراف، وحماية المجتمع من الفساد.

الخاتمة والنتائج

بعد هذه الدراسة المتواضعة حول"الكلمات الدالة على المواقف السلبية فى جامع الترمذي"، وتبين أنَّ الإمام الترمذي–رحمه الله– قد أولى عنايةً دقيقةً في نقل الأحاديث التى تتضمن إشارات لغوية ودلالاية تعكس مواقف سلبية، سواء أكانت نواهي شرعية أو تحذيرات نبوية أو أوصافا تقوِّمُ سلوك الأفراد والمجتمع. وقد أظهرت هذه الكلمات بعداً لغوياً ودلالياً غنياً، يربط بين النص النبوي ومقاصده التربوية والأخلاقية، إذ لم تكن مجرد ألفاظ جامدة، بل متحمَّلة برسائل تهذيبية وتوجيهية.

كما أنَّ تتبّع هذه الكلمات يبرز جمال اللغة العربية في تنوع الأساليب المستخدمة للتعبير عن الرفض، أو الزجر أو الذم، ويكشف عن عمق الدلالة النبوية في التأثير والإقناع.

ويُستفاد من هذا البحث أن الوقوف على مثل هذه الألفاظ يسهم في فهم أعمق للحديث النبوي، ويساعد الدارسين على استنباط القيم التربوية والأخلاقية والفقهية منه.

وهذا البحث الذي تناولتُ فيه"الكلمات الدالة على المواقف السلبية في جامع الترمذي" كشف لنا بوضوح عن ثراء النص النبوي الشريف من الناحية اللغوية والدلالية، وأظهر كيف وظَّف الرسولُ ألفاظاً دقيقةً وأساليب متنوعةً لتقويم السلوك الإنساني، والتنبيه إلى الأخطاء، والزجر عن المنكرات، والتحذير من العواقبِ. وفي الختام، يمكن القول إنَّ دراسة "الكلمات الدالة على المواقف السلبية في جامع الترمذي" فتحت لنا آفاقاً واسعةً لفهم اللغة النبوية بوصفها لغة إصلاح وبناء، وأنها تمثل إضافة علمية تسهم في إثراء المكتبة العربية والإسلامية، وتخدم الباحثين في ميادين اللغة والحديث والتربية والأخلاق معا.

التوصيات والاقتراحات للباحثين والطلاب:

التوصيات:

١ التركيز على الجانب الدلالي: ضرورة العناية بدراسة الألفاظ النهية والسلبية في جامع الترمذي من الناحية الدلالية، لفهم عمق المعنى المقصود.

٢ الربط بين اللغة والفقه: ينبغي للطلاب أن يجمعوا بين الدرس اللغوي والفقهي، لأن المواقف السلبية لها أبعاد تشريعية وسلوكية.

٣ الاعتماد على الشروح المعتبرة: مثل "تحفة الاحوذي" و"عارضة الأحوذي"، لفهم مقاصد الألفاظ السلبية

٤ توسيع دائرة المقارنة: مقارنة الألفاظ السلبية في جامع الترمذي مع بقية الكتب الستة لتبيين الفروق والخصوصيات.

٥ تحليل نحوي ودلالي: عدم الاكتفاء بالمعنى، بل دراسة الفعل النهي واللام الناهية وأدوات النفي من الناحية الصرفية والدلالية.

٦ إبراز البعد التربوي والأخلاقي: ضرورة استخراج الجانب التربوي في النواهي مثل النهي عن الحسد، التدابر، الغيبة،و وغيرها.

٧ الاهتمام بالجانب العملي: توضيح كيفية تطبيق هذه النواهي في الواقع الحياتي لطالب المسلم.

الاقتراحات:

١ دراسات مقارنة: اقتراح رسائل علمية تقارن بين دلالات النواهي في الترمذي والبخاري ومسلم.

٢ ورش عمل طلابية: عقد حلقات دراسية أو ندوات لتدريب الطلاب على استخراج وتحليل الألفاظ السلبية.

٣ التركيز على الجانب الدلالي: دراسة الأساليب الدلالية التي ورد بها النهي أو النفي في الأحاديث.

٤ توظيف البحث الميداني: ربط دلالات النواهي بالسلوك الاجتماعي لطلاب وتقييم مدى التزامهم بها

إدخال المبحث في المناهج: اقتراح تدريس وحدة خاصة في أقسام الدراسات الإسلامية واللغة العربية حول"الدلالات السلبية في الحديث الشريف".

النشر العلمي: تشجيع الطلاب على كتابة بحوث ومقالات في المجلات العلمية عن هذه الدلالات

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الآية الكريمة	رقم الآية	السورة	الصفحة
﴿إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا﴾.	٢٠	الكهف	٥٢
﴿اِنَّ اللّٰهَ لَا يَسْتَحْى اَنْ يَّضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوْضَةً فَمَا فَوْقَهَا ؕ–فَاَمَّا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا فَيَعْلَمُوْنَ اَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَّبِّهِمْ ۚ–وَ اَمَّا الَّذِيْنَ كَفَرُوْا فَيَقُوْلُوْنَ مَا ذَآ اَرَادَ اللّٰهُ بِهٰذَا مَثَلًا ۘ–يُضِلُّ بِه كَثِيْرًا ۙ–وَّ يَهْدِىْ بِه كَثِيْرًا ؕ وَ مَا يُضِلُّ بِه اِلَّا الْفٰسِقِيْنَ﴾.	٢٦	البقرة	٨٧
﴿وَ لَا تُبَاشِرُوْهُنَّ وَ اَنْتُمْ عٰكِفُوْنَ ۙ فِى الْمَسٰجِدِ تِلْكَ حُدُوْدُ اللّٰهِ فَلَا تَقْرَبُوْهَا كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ اٰيٰتِه لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُوْنَ﴾.	١٨٧	البقرة	٥٤
﴿خُذْ مِنْ اَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَ تُزَكِّيْهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ اِنَّ صَلٰوتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَ اللّٰهُ سَمِيْعٌ عَلِيْمٌ﴾.	١٠٣	التوبة	٤٥
﴿قَالُوْا يٰٓاَبَانَآ اِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَ تَرَكْنَا يُوْسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَاَكَلَهُ الذِّئْبُ ۚ– وَ مَآ اَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَ لَوْ كُنَّا صٰدِقِيْنَ﴾.	١٧	يوسف	١٠٣
﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾	١٣٢	طه	٣٥

فهرس الأحاديث

الحديث	رقم الحديث	الصفحة
حدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ وَلَدِ بُسْرِ بْن أَرْطَاةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْن الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَه فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرِخَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ."	٢٣	١٨
عن الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الماءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ ".	٦٨	١٩
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ المِلكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِب، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتمْ تَسْعَوْنَ، وَلَكِنْ ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا".	٣٢٧	٢٠
حدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، وَهَنَّادٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ العَطَّارِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيِّ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَالَ: كانَ مَالِكُ بْنُ الحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فِي مُصَلَّانَا يَتَحَدَّثُ، فَحَضَرَتِ الصَّلاة يَوْمًا، فَقُلْنَا لَهُ: تَقَدَّمْ، فَقَالَ: لِيَتَقَدَّمْ بَعْضُكُمْ حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ لِمَ لَا أَتَقَدَّمُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يَؤُمَّهُمْ، وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ".	٣٥٦	٢١
حدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المِخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلا يَمسَحِ الحَصَى، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ".	٣٧٩	٢٢

حدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْن نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "صَلُّوا فِي بُيُوتكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا".	٣٥	٢٣
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المحَارِبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا تَبْزُقْ عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ خَلْفَكَ، أَوْ تِلْقَاءَ شِمَالِكَ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ اليُسْرَى".	٥٧١	٢٣
حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله "إِذَا أَتَاكُمُ المصَدِّقُ فَلَا يُفَارِقَنَّكُمْ إِلَّا عَنْ رِضًا".	٦٤٧	٢٤
حدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عمَرَ، أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ رَآهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ".		٢٥
حدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلَا بِيَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ صَوْمًا بيانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ ثُمَّ أَفْطِرُوا".	٦٨٤	٢٦
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ، فَأَكْمِلُوا ثَلاثِينَ يَوْمًا".	٦٨٨	٢٧
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ	٧٣٨	٢٨

أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا".		
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قال: قامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُول اللهِ، مَاذا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الحَرَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَلْبَسُوا القُمُصَ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ، وَلا البَرَانِسَ، وَلا العَمَائِمَ، وَلا الخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلانِ فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ، وَلا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ، وَلا الوَرْسُ، وَلا تَنْتَقِبِ المَرْأَة الحَرَامُ، وَلا تَلْبَسِ القُفَّازَيْنِ".	٨٣٣	٢٩
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْن أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِأَبِي الهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ: أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم "أَنْ لا تَدَع قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، وَلا تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ".	١٠٤٩	٣٠
حدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلانِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "لا تَجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ وَلا تُصَلُّوا إِلَيْهَا".	١٠٥٠	٣١
حدَّثَنَا نَصْرُ بْن عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْن يُونُسَ عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "لَا تَلِجُوا عَلَى المغِيبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِ"، قُلْنَا: وَمِنْكَ؟ قَالَ: "وَمِنِّي وَلَكِنَّ الله أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمُ".	١١٧٢	٣٢
حدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْن سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كثِيرِ بْن مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْن جَبَلٍ، عَنِ	١١٧٤	٣٣

النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ العِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا."		
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لَا تَسْأَلِ المرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا".	١١٩٠	٣٤
حدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ عَنْ شَرِيكٍ، وَقَيْسٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَإلَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ".	١٢٦٤	٣٥
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "لا تَبيعُوا القَيْنَاتِ وَلا تَشْتروهُنَّ، وَلا تُعَلِّمُوهُنَّ، ولَا خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ، فِي مِثلِ هَذا أنزِلتْ هَذِهِ الآيَةُ" : {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} إِلَى آخِرِ الآيَة.	١٢٨١	٣٦
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ المِلِكِ بْن أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْن عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "مَنْ دَخَلَ حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ وَلا يَتَّخِذْ خُبْنَةً".	٥٧٥	٤٠
حدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ فَلَا يَمْنَعْهُ.	٤٧٩	٤٢
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا المعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ يُونُسَ هُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ	١٥٢٩	٤٣

رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "يَا عَبْدَ الرَّحْمَن! لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أَتَتْكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أَتَتْكَ عَنْ غيْرِ مَسْأَلَةٍ أعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذا حَلَفْتَ عَلى يَمِينٍ فرَأَيْتَ غيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فأتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْتُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ".		
حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْن مُوسَى، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْن أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ".	٣١٥	٤٤
عن أنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهُ صلى الله عليه وسلم: "لا تَقَاطَعُوا ولا تَدَابَرُوا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَحَاسَدُوا، وكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا، ولا يَحِلُّ لمسْلِمٍ أن يَهْجُرَ أخَاهُ فَوقَ ثَلاثٍ".	١٩٣٥	٤٥
حدَّثَنا محمدُ بنُ المثنَّى، قَال: حَدَّثَنا عَبد الرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنا هِشامٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسنِ عن سَمُرَةَ بنُ جُنْدبٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تلاعَنُوا بِلَعْنةِ اللهِ، وَلا بِغَضبِهِ، وَلا بالنّارِ".	١٩٧٦	٤٧
عن أُبيّ بن كعْبٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فإذا رَأَيْتُمْ ما تكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ من خَيْرِ هذه الرِّيحِ، وخَيْرِ ما فِيها، وخَيْرِ ما أُمِرَتْ بِهِ، ونَعوذُ بكَ من شَرِّ هذه الرِّيحِ، وشَرِّ ما فِيها، وَشَرِّ ما أُمِرَتْ بِهِ.	٥٢١	٥٠
حدَّثَنا محمودُ بن غَيْلانَ، حَدَّثَنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا سُفيانُ، عن الأعْمَشِ، عن شِمْرِ بن عَطِيَّةَ، عن المغِيرةِ بن سَعْدِ بن الأَخْرَمِ، عن أبيهِ عن عبد الله قال: قال رسول الله: "لا تَتَّخِذُوا الضَّيعةَ فَترْغَبُوا في الدُّنْيا".	٥٦٥	٥١
حدَّثَنا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، أخْبرنا عبد الله بن المبارِكِ، عن حَيْوةَ بن شُرَيْحٍ، حدثنا سَالمُ بن غَيْلانَ، أنَّ الوَليدَ بن قَيْسٍ التُّجِيبيَّ أخْبرهُ أنَّهُ سَمِعَ أبا سَعيدٍ الخُدْريَّ، قال سَالمٌ: أو عن أبي الهَيْثمِ عن أبي سَعيدٍ أنَّهُ سَمِعَ رَسولَ اللهِ	٢٣٩٥	٥٣

صلى الله عليه وسلم يَقولُ: "لا تُصاحِبْ إلّا مُؤْمنًا، ولا يأكُلْ طَعامَكَ إلَّا تَقيٌّ".		
حَدَّثَنا إبراهيمُ بن عَبد اللهِ بن حَاطبٍ، عن عَبد اللهِ بن دِينارٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ، فإنَّ كَثْرَةَ الكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوةُ القلب، وإنَّ أبْعدَ النَّاسِ من اللهِ القَلْبُ القاسِي".	٢٤١١	٥٤
حدَّثنا قُتيبةُ، قال: حدَّثنا عبد العزيزِ بن محمدٍ، عن سُهيْلِ بن أبي صالحٍ، عن أبيهِ عن أبي هُريرةَ: أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال: "لا تَبْدَؤوا اليَهُودَ والنَّصارى بالسَّلامِ، وإذا لَقِيتُمْ أحَدَهُمْ في طَرِيقٍ، فاضْطرُّوهُ إلى ضِيْقِهِ".	١٢	٥٧
حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا». وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَبُرَيْدَةَ، حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي الْبَابِ وَأَصَحُّ.	١٢	٥٩
حدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، مِنْ وَلَدِ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ، صَاحِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرِغَ» عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ.	٢٤	٦٠
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي المِسْجِدِ فَوَجَدَ رِيحًا بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ فَلَا يَخْرُجْ حَتَّى يَسْمَعَ	٩٥	٦١

صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا.		
حدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.	٨٢	٦٣
حدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَالحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقْرَأِ الحَائِضُ، وَلَا الجُنُبُ شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ»، وَفِي البَابِ عَنْ عَلِيٍّ، حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ "، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقْرَأِ الجُنُبُ وَلَا الحَائِضُ.	١٣١	٦٤
حدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطَنَّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ فِي الصَّلَاةِ بَسْطَ الكَلْبِ.	٢٧٦	٦٦
حدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ، فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي أَرَاكُمْ تَقْرَءُونَ وَرَاءَ إِمَامِكُمْ»، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِي وَاللَّهِ، قَالَ: لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأُمِّ القُرْآنِ، فَإِنَّهُ لَا صلاة لمن لم يقرأ بها.	٣١١	٦٨
حدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن يَزِيدَ، قَالَ: قِيلَ لِسَلْمَانَ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيكُمْ صلى الله عليه وسلم كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ، فَقَالَ سَلْمَانُ: أَجَلْ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَو أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِأَقَلَّ	١٦	٦٩

مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ.		
"سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ. صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ اليَوْمَيْنِ، أَمَّا يَوْمُ الفِطْرِ فَفِطْرُكُمْ مِنْ صَوْمِكُمْ وَعِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا يَوْمُ الأَضْحَى فَكُلُوا مِنْ لُحُومِ نُسُكِكُمْ".	٧٧١	٧٠
حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْجُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تَحْلِقَ المَرْأَةُ رَأْسَهَا".		٧١
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ، وَمَهْرِ البَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الكَاهِنِ".	٢٠٧١	٧٣
حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العَطَّارُ عَنْ عَمْرِو بْن دِينَارٍ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْد المزَنِيّ، قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ بَيْعِ المَاءِ".	١٢٧١	٧٤
حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَأَبُو عَمَّارٍ قَالا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: أَخْبرنَا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ عَسْبِ الفَحْلِ".[1]	١٢٧٣	٧٥
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالا: أَنْبَأَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: "نَهَي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ".	١٢٧٩	٧٦
حدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، قال: أَخْبَرَنا عبدُ الله بن المبارَكِ، عن يُونُسَ بن أبي إسحاقَ، عن مُجاهِدٍ عن أبي هُرَيرَةَ، قال: نَهَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الدَّواءِ الخَبيثِ.	٢٠٤٥	٧٧

حدَّثنا قُتيبةُ، قال: حدَّثنا أبو الأحْوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيْرَةَ بن يَرِيمَ، قال: قال عليٌّ بن أبي طالب: نهى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن خاتمِ الذَّهَبِ وعن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرَةِ، وعن الجِعةِ. قال أبو الأحوَصِ: وهو شَرابٌ يُتَّخذُ بِمِصْرَ من الشَّعيرِ.	٢٨٠٨	٧٨
حَدَّثَنا أبو هِشام الرِّفَاعيُّ وزَيدُ بنُ أخزَمَ الطَّائيُّ وإسحاقُ بن إبراهيمَ البَصْرِيُّ، قالوا: حَدَّثَنا مُعَاذُ بنُ هِشامٍ، عن أبيهِ، عن قَتادَةَ، عن الحسنِ . عن سَمُرَةَ: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عن التَّبَتُّلِ.	١٠٨٢	٨١

المصادر والمراجع

١. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد– الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٩.

٢. بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن المباركفورى، (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، أبواب الزكاة باب ما جاء في رضا المصدق.

٣. بغوى، ابو محمد حسين بن مسعود بن محمد الفراء، (٤٣٦ـ ٥١٦هـ/ ١٠٤٤ـ ١١٢٢ء)ـ معالم التنزيلـ بيروت، لبنان : دار المعارفـه، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٤. تاريخ التراث العربي للدكتور محمد فؤاد سركين (١/٣٠٢) نشر مكتبة آية الله العظمي إيران، ط، الثامنة.

٥. التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق أبو مصعب الناشر: مَكتَبَةُ الرُّشد، الرياض– المملكة الْعَرَبيَّة السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ،ج ٦، ص: ٥٥٤.

٦. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: أبو العلا محمد عبد الرحمن المباركفورى، (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، أبواب البر و الصلة باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين.

٧. الترغيب والترهيب، ج ٣، ص: ٥٨، خلاصة حكم المحدث: [لا ينزل عن درجة الحسن وقد يكون على شرط الصحيحين أو أحدهما].

٨. الترمذي، الإمام أبو عيسٰى، محمد بن عيسى (ت:٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، باب ما جاء في رضا المصدق، أبواب الزكاة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٩٥هـ– ١٩٩٦م).

٩. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
١٠. تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند،الطبعة: الطبعة الأولى: ١٣٢٦هـ..
١١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي.
١٢. الثقات لابن حبان: ١٥٣/٩، وطبقات الحفاظ للسيوطي، ص: ٢٨٢.
١٣. جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (المتوفى:٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط- التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان.
١٤. جامع الأصول في أحاديث الرسول،المؤلف : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط- التتمة تحقيق بشير عيون، الناشر: مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان.
١٥. جامع الترمذي، للإمام أبي عيسي الترمذي، باب ما جاء في تقبيل الميت، أبواب الجنائز، الجزء الأول، مكتبة كراتشي باكستان.
١٦. جمهرة أنساب العرب، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)،تحقيق: لجنة من العلماء،الناشر: دار الكتب العلمية—بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.
١٧. الحطة في ذكر الصحاح السنة لصديق حسن خان.
١٨. الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية.
١٩. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي، ص: ٣٥٥.

٢٠. ديوان امرِئ القيس، امْرُؤُ القَيْس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار، (ت ٥٤٥م)، دار المعرفة– بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
٢١. رواه البيهقي، أبو بكر أحمد بن حسين بن على بن عبد الله بن موسىٰ (٣٨٤- ٤٥٨هـ / ٩٩٤- ١٠٦٦ء)- السنن الكبرى- مكة المكرمة سعودى عرب: مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
٢٢. رواه طبرانى، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمى، (٢٦٠- ٣٦٠هـ / ٨٧٣- ٩٧٠ء)- المعجم الصغير- بيروت، لبنان: المكتب الاسلامى، ١٤٠٥هـ.
٢٣. سليمان فياض، الحقول الدلالية الصرفية للافعال العربية، المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠١٥م.
٢٤. سليمان فياض، الحقول الدلالية الصرفية للافعال العربية، المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠١٥م.
٢٥. شذرات الذهب: شذرات الذهب في أخبار من ذهب،المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح، (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق– بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦.
٢٦. شرح رياض الصالحين للشيخ محمد بن صالح العثيمين.
٢٧. شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى:٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤ سير أعلام النبلاء، المؤلف وط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
٢٨. شيخ الإسلام الحافظ الإمام الزاهد ... "(ت ٤٨١هـ)، تذكرة الحفاظ.
٢٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين– بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.
٣٠. صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه.
٣١. عمار شلواي، نظرية الحقول الدلالية، الناشر: دار إحياء التراث العربي صفحة:٥.
٣٢. عمدة القاري.

٣٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني.
٣٤. فضائل الكتاب الجامع،للقسطلاني.
٣٥. القاموس المحيط مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، (ت ٨١٧هـ) مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت– لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
٣٦. قوت المغتذي على جامع الترمذي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (المتوفى: ٩١١هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن محمد بن حامد الغريبي، إشراف: فضيلة الأستاذ الدكتور/ سعدي الهاشمي، الناشر: رسالة الدكتوراة- جامعة أم القرى، مكة المكرمة- كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، عام النشر: ١٤٢٤هـ.
٣٧. الكامل في التاريخ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (المتوفى: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت– لبنان.
٣٨. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، مكتبة الرشد– الرياض، الطبعة الأولى.
٣٩. الكوكب الدري على جامع الترمذي للشيخ محمد بن يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي، (١/١٩) ص: ٣٢٥.
٤٠. للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (ت ٧٩٥هـ). وذكر سركين أن قطعة منه في مكتبة أحمد الثالث، وأخرى في دار الكتب المصرية.
٤١. المختصر في أخبار البشر، المؤلف: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى:٧٣٢هـ)، الناشر: المطبعة الحسينية المصرية،الطبعة الأولى.
٤٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: تحقيق الشيخ جمال عيتاني: الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان: "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح".

٤٣. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح،المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت– لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

٤٤. مسلم، ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد قشيرى نيشاپورى (٢٠٦- ٢٦١هـ / ٨٢١- ٨٧٥ء)- الصحيح- بيروت، لبنان: دار الاحياء التراث العربى-

٤٥. مقدمة الدكتور بشار على جامع الترمذي (١/٨).

٤٦. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي المحمد بن إبراهيم بن جماعة، ص: ٣٧ مو" النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/٤٧٩) بتحقيق الشيخ ربيع المدخلي.

٤٧. النفح الشذي لابن سيد الناس.

٤٨. الوافي بالوفيات،المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث–بيروت، عام النشر:١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

49. Httpps://www.2588%25D8%258C&ved_2ahUKEwjT81X_sMCJAxU0SKQE

50. Hao4FNQQFbiECBQ&usg-AOvVAzInjfd-SUbohj4hxlkGgP_1

فهرس الموضوعات

المقدمة ١
التعريف بالموضوع وأهميته.....١
أسباب اختيار الموضوع ١
حدود البحث.....٢
الدراسات السابقة ٢
أسئلة البحث.....٢
منهج البحث.....٣
خطة البحث ٣
المقدمة ٣
التمهيد ٥
اسمه ونسبه ونسبته.....٥
كنيته ٧
مولده و نشأته و تلقيه العلم.....٧
أساتذته.....٨
شيوخ الترمذي في الرواية.....٨
وتلاميذه ٩
وهنا نذكر جملة ما صنف رحمه الله تعالى.....١٢
اسم الكتاب.....١٣
موضوعه.....١٤

الباعث في سبب تأليف الجامع.....١٤
مميزات جامع الترمذي.....١٤
شروح الجامع الترمذي.....١٥
شرح جامع الترمذي.....١٥
مُختَصَرَاتُ الجامع الترمذي.....١٦
الفصل الأول: **المواقع السلبية بالنهي في الأحاديث النبوية**.....١٧
المبحث الأول: النهي بـ "لا الناهية" و دلالاتها.....١٧
المبحث الثاني: النهي بفعل"نهى عن" ودلالاته.....٦٥
الفصل الثاني: **المواقف السلبية بالنفي في الأحاديث النبوية**.....٨٠
المبحث الأول: **النفي بـ "لا النافية"**..... ٨١
المبحث الثاني: **النفي بغير "لا النافية"** ١٠٠
نتائج البحث.....١١١
الخاتمة.....١١٣
التوصيات.....١١٤
الفهارس.....١١٥
فهرس الآيات القرآنية.....١١٦
فهرس الأحاديث.....١١٧
المصادروالمراجع.....١٢٥